

مَوْقِعُ جَامِعَةِ مِنْهَاجِ النُّبُوَّةِ

www.menhag-un.com

يُقَدِّمُ:

(المُحَاضَرَةُ الْخَامِسَةُ عَشْرَةَ)

مِنْ مَادَّةِ

[تَيْسِيرُ النَّحْوِ - ج ٢]

www.menhag-un.com

المُنَادَى لُغَةً وَاصْطِلَاحًا

ثُمَّ ذَكَرَ بَعْدَ ذَلِكَ الْمُنَادَى فَقَالَ: (بَابُ الْمُنَادَى، الْمُنَادَى خَمْسَةُ أَنْوَاعٍ: الْمُفْرَدُ الْعَلَمُ، وَالنَّكِرَةُ الْمَقْصُودَةُ، وَالنَّكِرَةُ غَيْرُ الْمَقْصُودَةِ، وَالْمُضَافُ، وَالشَّيْبَةُ بِالْمُضَافِ).

الْمُنَادَى فِي اللُّغَةِ: هُوَ الْمَطْلُوبُ إِقْبَالَهُ مُطْلَقًا الَّذِي يُطْلَبُ إِقْبَالَهُ بِإِطْلَاقٍ هُوَ مُنَادَى، أَنْتَ تُنَادِيهِ يَعْنِي تَطْلُبُ إِقْبَالَهُ، فَالْمَطْلُوبُ إِقْبَالَهُ مُطْلَقًا هُوَ الْمُنَادَى.

فِي اصْطِلَاحِ النُّحَاةِ: هُوَ الْمَطْلُوبُ إِقْبَالَهُ بِيَاءٍ أَوْ إِحْدَى أَخَوَاتِهَا.

الْمُنَادَى فِي اصْطِلَاحِ النُّحَاةِ مَا هُوَ؟

أَنْ تَطْلُبَ إِقْبَالَهُ بِ«يَا» أَوْ إِحْدَى أَخَوَاتِ «يَا».

أَمَّا إِذَا طَلَبْتَ إِقْبَالَهُ بِإِطْلَاقٍ مِنْ غَيْرِ تَقْيِيدٍ بِأَدَاةٍ وَهِيَ أَدَاةُ النَّدَاءِ الَّتِي هِيَ (يَا) أُمَّ الْبَابِ مَعَ أَخَوَاتِهَا، إِذَا طَلَبْتَ إِقْبَالَهُ بِإِطْلَاقٍ فَهَذَا فِي اللُّغَةِ، فَهَذَا هُوَ الْمُنَادَى الْمَطْلُوبُ إِقْبَالَهُ مُطْلَقًا؛ لِأَنَّكَ يُمَكِّنُ أَنْ تَسْتَدْعِيَهُ وَتَطْلُبَ إِقْبَالَهُ مِنْ غَيْرِ (يَا) بِالْإِشَارَةِ أَوْ بِغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْكَلَامِ مِنْ غَيْرِ اسْتِعْمَالِ أَدَاةٍ لِلنِّدَاءِ.

أَمَّا إِذَا اسْتَعْمَلْتَ أَدَاةَ النَّدَاءِ وَهِيَ (يَا) أَوْ إِحْدَى أَخَوَاتِهَا، فَالْمَطْلُوبُ إِقْبَالَهُ هُوَ الْمُنَادَى اصْطِلَاحًا، فَالْمُنَادَى فِي عُرْفِ النُّحَاةِ، هُوَ: الْمَطْلُوبُ إِقْبَالَهُ بِ«يَا» أَوْ إِحْدَى أَخَوَاتِ «يَا».

أَخَوَاتُ (يَا) هِيَ: (الْهَمْزَةُ)، تَقُولُ: (أَزِيدُ أَقْبَلَ) وَ(أَيُّ): (أَيُّ إِبْرَاهِيمَ تَفَهُمُ)
وَ(أَيَا) كَمَا فِي قَوْلِ أُخْتِ الْوَلِيدِ بْنِ طَرِيفٍ:

أَيَا شَجَرَ الْخَابُورِ مَا لَكَ مُورِقًا كَأَنَّكَ لَمْ تَجْزَعْ عَلَى ابْنِ طَرِيفٍ

يَعْنِي كَانَتْ تُرِيدُ مِنْهُ أَنْ يَسْقُطَ أَوْرَاقُهُ حُزْنًا عَلَى أَخِيهَا، فَتَقُولُ: (أَيَا).

وَكَذَلِكَ (هَيَا): (هَيَا مُحَمَّدُ تَعَالَ).

فَهَذِهِ هِيَ أَدَوَاتُ النَّدَاءِ.



جامع منہاج النبوة

www.menhag-un.com

أنواع المُنَادَى

المُنَادَى عَلَى خَمْسَةِ أَنْوَاعٍ: (المُفْرَدُ الْعَلَمُ) وَقَدْ مَضَى فِي بَابِ (لَا النَّافِيَةِ لِلْجِنْسِ) تَعْرِيفُ الْمُفْرَدِ، وَهُوَ: مَا لَيْسَ مُضَافًا وَلَا شَبِيهًا بِالْمُضَافِ، فَتَقُولُ: (يَا مُحَمَّدٌ، يَا فَاطِمَةُ، يَا مُحَمَّدَانِ، يَا فَاطِمَتَانِ، يَا مُحَمَّدُونَ، يَا فَاطِمَاتُ) فَالْمُفْرَدُ هَا هُنَا مَا لَيْسَ مُضَافًا وَلَا شَبِيهًا بِالْمُضَافِ.

قُلْنَا إِنَّ الْمُفْرَدَ فِي بَابِ (لَا النَّافِيَةِ لِلْجِنْسِ) وَفِي بَابِ (المُنَادَى) مَا لَيْسَ مُضَافًا وَلَا شَبِيهًا بِالْمُضَافِ.

النَّكِرَةُ الْمُقْصُودَةُ: يُقْصَدُ بِهَا وَاحِدٌ مُعَيَّنٌ مِمَّا يَصَحُّ إِطْلَاقُ لَفْظِهَا عَلَيْهِ، فَإِذَا أَرَدْتَ ظَالِمًا بِعَيْنِهِ تَقُولُ: يَا ظَالِمٌ، فَظَالِمٌ نَكِرَةٌ لَيْسَ بِمَعْرِفَةٍ، وَلَكِنَّكَ أَرَدْتَ ظَالِمًا بِعَيْنِهِ، وَلَكِنَّكَ عِنْدَمَا نَادَيْتَهُ نَادَيْتَهُ بِنَكِرَةٍ، وَلَكِنَّهَا نَكِرَةٌ مُقْصُودَةٌ.

فَإِذَا قُلْتَ: (يَا ظَالِمٌ) هَذِهِ نَكِرَةٌ مُقْصُودَةٌ، فَالنَّكِرَةُ الْمُقْصُودَةُ الَّتِي يُقْصَدُ بِهَا وَاحِدٌ مُعَيَّنٌ مِمَّا يَصَحُّ إِطْلَاقُ لَفْظِهَا عَلَيْهِ.

النَّكِرَةُ غَيْرُ الْمُقْصُودَةِ الَّتِي يُقْصَدُ بِهَا وَاحِدٌ غَيْرٌ مُعَيَّنٍ كَمَا تَقُولُ: (يَا غَافِلًا تَنْبَهُ)، فَغَافِلًا نَكِرَةٌ وَلَكِنْ أَنْتَ لَا تَقْصِدُ بِهَا مُعَيَّنًا، فَهَذِهِ نَكِرَةٌ غَيْرُ مُقْصُودَةٍ، لِأَنَّكَ لَا تُرِيدُ وَاحِدًا مُعَيَّنًا وَإِنَّمَا تُرِيدُ أَيَّ غَافِلٍ، فَتَقُولُ: (يَا غَافِلًا تَنْبَهُ)، أَمَّا إِذَا أَرَدْتَ غَافِلًا بِعَيْنِهِ فَهَذِهِ نَكِرَةٌ مُقْصُودَةٌ.

فَكُلُّ مَنْ يُطْلَقُ عَلَيْهِ لَفْظٌ غَافِلٌ فَإِنَّهُ يَكُونُ دَاخِلًا حِينَئِذٍ فِي الدَّاءِ: يَا غَافِلًا
تَنْبَهْ! فَهَذِهِ نَكِرَةٌ غَيْرُ مَقْصُودَةٍ.

أَمَّا إِذَا أَرَدْتَ بِالنَّكِرَةِ وَاحِدًا بَعِيْنِهِ مِمَّا يَصِحُّ إِطْلَاقُ لَفْظِهَا عَلَيْهِ فَهِيَ نَكِرَةٌ
مَقْصُودَةٌ، كَمَا تَقُولُ لِظَالِمٍ بَعِيْنِهِ: يَا ظَالِمٌ اَعْتَبِرْ! فَهَذِهِ نَكِرَةٌ مَقْصُودَةٌ حِينَئِذٍ.
الْمَقْصُودُ مَعْرُوفٌ: يَا طَالِبَ الْعِلْمِ.

وَالشَّيْءُ بِالْمُضَافِ، قُلْنَا: مَا اتَّصَلَ بِهِ شَيْءٌ يُتِمُّ مَعْنَاهُ كَمَا قُلْنَا فِي: يَا طَالِعًا
جَبَلًا، فَقَدْ يَكُونُ مَفْعُولًا بِهِ، وَقَدْ يَكُونُ جَارًّا أَوْ مَجْرُورًا، أَوْ مَا أَشْبَهَ!
تَقُولُ: (يَا حَمِيدًا فِعْلُهُ)، فَهَذَا مَرْفُوعٌ قَدْ اتَّصَلَ بِهِ، يَا حَمِيدًا فِعْلُهُ.
قَدْ يَكُونُ مَنْصُوبًا: يَا حَافِظًا دَرَسَهُ.

قَدْ يَكُونُ مَجْرُورًا بِحَرْفٍ جَرٍّ يَتَعَلَّقُ بِهِ نَحْوُ: يَا مُحِبًّا لِلْخَيْرِ.

فَهَذَا كُلُّهُ شَبِيْهُ بِالْمُضَافِ، (مُضَافٌ، وَشَبِيْهُ بِالْمُضَافِ، وَمُفْرَدٌ).

الْمُفْرَدُ: مَا لَيْسَ مُضَافًا وَلَا شَبِيْهًا بِالْمُضَافِ.

الشَّيْءُ بِالْمُضَافِ: مَا اتَّصَلَ بِهِ شَيْءٌ يُتِمُّ مَعْنَاهُ فَقَدْ يَكُونُ مَرْفُوعًا أَوْ مَنْصُوبًا
أَوْ مَجْرُورًا يَا حَمِيدًا فِعْلُهُ، يَا حَافِظًا دَرَسَهُ، يَا مُحِبًّا لِلْخَيْرِ.

حُكْمُ الْمُنَادَى

حُكْمُ الْمُنَادَى الْمُفْرَدُ الْعِلْمُ - وَالْمُفْرَدُ مَا لَيْسَ مُضَافًا وَلَا شَبِيهًا بِالْمُضَافِ - .
 الْمُفْرَدُ الْعِلْمُ وَالنَّكِرَةُ الْمَقْصُودَةُ - وَهِيَ النَّكِرَةُ الَّتِي يُقْصَدُ بِهَا وَاحِدٌ بِعَيْنِهِ
 مِمَّا يَصِحُّ إِطْلَاقُ لَفْظِهَا عَلَيْهِ - .
 النَّكِرَةُ الْمَقْصُودَةُ وَالْعِلْمُ يَنْبَيَانِ عَلَى الضَّمِّ مِنْ غَيْرِ تَنْوِينٍ: يَا زَيْدُ، وَقَوْلُ: يَا
 رَجُلُ .
 وَالثَّلَاثَةُ الْبَاقِيَةُ (النَّكِرَةُ غَيْرُ الْمَقْصُودَةِ، وَالْمُضَافُ وَالشَّيْءُ بِالْمُضَافِ)
 مَنْصُوبَاتٌ لَا غَيْرَ .

فَأَقْسَامُ الْمُنَادَى خَمْسَةٌ: إِمَّا أَنْ يَكُونَ مُفْرَدًا وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ مُضَافًا، وَإِمَّا أَنْ
 يَكُونَ شَبِيهًا بِالْمُضَافِ، وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ نَكِرَةً وَالنَّكِرَةُ مَقْصُودَةٌ أَوْ غَيْرُ مَقْصُودَةٍ،
 فَهَذِهِ خَمْسَةُ أَقْسَامٍ .

فَمَا هِيَ أَقْسَامُ الْمُنَادَى؟

خَمْسَةُ أَقْسَامٍ: www.menhag-un.com

عِلْمٌ مُفْرَدٌ، وَالْمُفْرَدُ مَا لَيْسَ مُضَافًا وَلَا شَبِيهًا بِالْمُضَافِ، الْعِلْمُ الْمُفْرَدُ

تَقُولُ: يَا مُحَمَّدُ، يَا مُحَمَّدَانِ، يَا مُحَمَّدُونَ، فَهَذَا عِلْمٌ مُفْرَدٌ هَذَا مَبْنِيٌّ عَلَى الضَّمِّ مِنْ غَيْرِ تَنْوِينٍ، يَا مُحَمَّدُ يَا زَيْدُ.

هَذَا كُلُّهُ مَبْنِيٌّ عَلَى الضَّمِّ مِنْ غَيْرِ تَنْوِينٍ، لَا تَقُلْ: يَا مُحَمَّدُ! لِأَنَّهُ مَبْنِيٌّ وَهُوَ مَبْنِيٌّ عَلَى الضَّمِّ مِنْ غَيْرِ تَنْوِينٍ، فَالْعِلْمُ الْمُفْرَدُ هُوَ الْعِلْمُ مَا لَيْسَ مُضَافًا وَلَا شَبِيهًا بِالْمُضَافِ فِي بَابِ الْمُنَادَى وَفِي بَابِ (لَا النَّافِيَةِ لِلْجِنْسِ)، الْمُفْرَدُ هُوَ مَا لَيْسَ مُضَافًا وَلَا شَبِيهًا بِالْمُضَافِ.

الْمُضَافُ مَعْرُوفٌ، مَا الشَّيْءُ بِالْمُضَافِ؟

مَا اتَّصَلَ بِهِ شَيْءٌ يُتِمُّ مَعْنَاهُ، قَدْ يَكُونُ مَرْفُوعًا وَقَدْ يَكُونُ مَنْصُوبًا وَقَدْ يَكُونُ مَجْرُورًا.

فَخَمْسَةُ أَنْوَاعٍ لِلْمُنَادَى:

الْأَوَّلُ: الْعِلْمُ الْمُفْرَدُ.

الثَّانِي: النِّكَرَةُ الْمُقْصُودَةُ وَهِيَ الَّتِي يُقْصَدُ بِهَا وَاحِدٌ مُعَيَّنٌ مِمَّا يَصِحُّ إِطْلَاقُ لَفْظِهَا عَلَيْهِ، تَقُولُ: يَا ظَالِمُ تَرِيدُ ظَالِمًا بَعِيْنَهُ.

النِّكَرَةُ غَيْرُ الْمُقْصُودَةِ الَّتِي يُقْصَدُ بِهَا وَاحِدٌ غَيْرٌ مُعَيَّنٍ، فَيَقُولُ الْوَاعِظُ مَثَلًا: يَا غَافِلًا تَنْبَهْ! هُوَ يُرِيدُ أَيَّ غَافِلٍ، فَهَذِهِ نِكَرَةٌ غَيْرُ مُقْصُودَةٍ.

الْمُضَافُ: يَا طَالِبَ الْعِلْمِ.

الشَّيْبَةُ بِالْمُضَافِ مَا اتَّصَلَ بِهِ شَيْءٌ مِنْ تَمَامِ مَعْنَاهُ، سَوَاءً كَانَ مَرْفُوعًا أَمْ مَنْصُوبًا أَمْ مَجْرُورًا.

مَا حُكِّمَ الْمُنَادَى بَعْدَ أَنْ عَرَفْنَا أَقْسَامَ الْمُنَادَى، مَا حُكِّمَ الْمُنَادَى؟ عَلَى حَسَبِ مَعْرِفَةِ الْأَقْسَامِ.

الْمُفْرَدُ الْعَلَمُ وَالنَّكِرَةُ الْمَقْصُودَةُ يَبْنِيَانِ عَلَى الضَّمِّ مِنْ غَيْرِ تَنْوِينٍ، إِذَا كَانَ الْمُنَادَى مُفْرَدًا أَوْ نَكِرَةً مَقْصُودَةً يُبْنَى عَلَى مَا يَرْفَعُ بِهِ.

اسْمُ (لَا النَّافِيَةِ لِلْجِنْسِ) إِذَا كَانَ مُفْرَدًا فَإِنَّهُ يُبْنَى عَلَى مَا يُنْصَبُ بِهِ.

وَأَمَّا الْمُنَادَى الْمُفْرَدُ وَالْمُنَادَى النَّكِرَةُ الْمَقْصُودَةُ، فَإِنَّهُ يُبْنَى عَلَى مَا يَرْفَعُ بِهِ، فَإِنْ كَانَ يَرْفَعُ بِالضَّمِّ فَإِنَّهُ يُبْنَى عَلَى الضَّمِّ تَقُولُ: يَا مُحَمَّدُ، يَا فَاطِمَةُ، يَا رَجُلٌ.

إِنْ كَانَ يَرْفَعُ بِالْأَلْفِ نِيَابَةً عَنِ الضَّمِّ وَذَلِكَ الْمُثَنَّى فَإِنَّهُ يُبْنَى عَلَى الْأَلْفِ، تَقُولُ: يَا مُحَمَّدَانِ، يَا فَاطِمَتَانِ.

إِنْ كَانَ يَرْفَعُ بِالْوَاوِ نِيَابَةً عَنِ الضَّمِّ وَذَلِكَ جَمْعُ الْمَذَكَّرِ السَّالِمِ فَإِنَّهُ يُبْنَى عَلَى الْوَاوِ: يَا مُحَمَّدُونَ، يُبْنَى عَلَى مَا يَرْفَعُ بِهِ.

فَالْمُفْرَدُ الْعَلَمُ الَّذِي لَيْسَ مُضَافًا وَلَا شَبِيهًا بِالْمُضَافِ، وَالنَّكِرَةُ الْمَقْصُودَةُ الَّتِي تَكُونُ مُعَيَّنَةً، فَيَكُونُ الْمُنَادَى نَكِرَةً وَلَكِنْ يُقْصَدُ بِهَا وَاحِدًا بَعَيْنِهِ مِمَّا يَصِحُّ إِطْلَاقُ لَفْظِهَا عَلَيْهِ.

الْعَلَمُ الْمُفْرَدُ، وَكَذَلِكَ النِّكَرَةُ الْمَقْصُودَةُ يُبْنَى عَلَى مَا يُرْفَعُ بِهِ.

إِنْ كَانَ الْمُنَادَى نِكْرَةً غَيْرَ مَقْصُودَةٍ أَوْ كَانَ مُضَافًا أَوْ شَبِيهًا بِالْمُضَافِ فَإِنَّهُ يُنْصَبُ بِالْفَتْحَةِ أَوْ مَا نَابَ عَنْهَا تَقُولُ: يَا جَاهِلًا تَعَلَّمْ، جَاهِلًا هَذِهِ يُرَادُ بِهَا جَاهِلٌ بَعِيْنُهُ؟

أَمْ يُرَادُ بِهَا أَيُّ جَاهِلٍ؟

إِذْنُ هِيَ نِكْرَةٌ غَيْرَ مَقْصُودَةٍ.

فَإِذَا كَانَتْ نِكْرَةً غَيْرَ مَقْصُودَةٍ فَإِنَّمَا حِيْتَنُذُ هِيَ مَنْصُوبَةٌ وَعَلَامَةُ النَّصْبِ الْفَتْحَةُ، يَا جَاهِلًا تَعَلَّمْ، يَا كُسُولًا أَقْبَلْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ.

تَقُولُ: يَا رَاغِبَ الْمَجْدِ، هَذَا مُنَادَى مُضَافٌ وَنَقُولُ: هُوَ مَنْصُوبٌ وَعَلَامَةُ النَّصْبِ هُنَا الْفَتْحَةُ، يُنْصَبُ بِالْفَتْحَةِ أَوْ مَا نَابَ عَنْهَا، تَقُولُ: يَا مُحِبَّ الرَّفْعَةِ ثَابِرْ عَلَى السَّعْيِ. مُحِبَّ الرَّفْعَةِ هَذَا أَيْضًا مُنَادَى مُضَافٌ فَهُوَ مَنْصُوبٌ أَيْضًا وَعَلَامَةُ النَّصْبِ الْفَتْحَةُ.

تَقُولُ: يَا رَاغِبًا فِي السُّودُدِ لَا تَضَجِرْ مِنَ الْعَمَلِ، هَذَا شَبِيهٌ بِالْمُضَافِ، لِأَنَّهُ اتَّصَلَ بِهِ مَا يَتِمُّ الْمَعْنَى وَهُوَ الْجَارُ وَالْمَجْرُورُ.

فَالشَّبِيهُ بِالْمُضَافِ وَكَذَلِكَ الْمُضَافُ وَكَذَلِكَ النِّكَرَةُ غَيْرُ الْمَقْصُودَةِ يُنْصَبُ بِالْفَتْحَةِ أَوْ مَا نَابَ عَنْهَا، فَتَقُولُ: يَا رَاغِبًا فِي السُّودُدِ، هَذَا شَبِيهٌ بِالْمُضَافِ؛ لِأَنَّهُ اتَّصَلَ بِهِ مَا يَتِمُّ الْمَعْنَى وَهُوَ حِيْتَنُذُ مَنْصُوبٌ وَعَلَامَةُ نَصْبِهِ الْفَتْحَةُ الظَّاهِرَةُ.

وَتَقُولُ أَيْضًا: يَا حَرِيصًا عَلَى الْخَيْرِ اسْتَقِمْ، حَرِيصًا: مُنَادَى شَبِيهٌ بِالْمُضَافِ لِأَنَّهُ اتَّصَلَ بِهِ مَا يَتِمُّ الْمَعْنَى وَهُوَ الْجَارُ وَالْمَجْرُورُ (يَا حَرِيصًا عَلَى الْخَيْرِ اسْتَقِمْ) وَالْمُنَادَى الَّذِي هُوَ شَبِيهٌ بِالْمُضَافِ كَالْمُنَادَى الْمُضَافِ كَالنَّكِرَةِ غَيْرِ الْمَقْصُودَةِ يُنْصَبُ بِالْفَتْحَةِ أَوْ مَا نَابَ عَنْهَا.

وَأَمَّا الْمُنَادَى الْمَفْرَدُ الْعَلَمُ وَكَذَلِكَ الْمُنَادَى إِذَا كَانَ نَكِرَةً مَقْصُودَةً، فَإِنَّهُ يُبْنَى عَلَى مَا يُرْفَعُ بِهِ.

هَذَا مَا يَتَعَلَّقُ بِهَذَا الْبَابِ مِنَ الْمَنْصُوبَاتِ وَهُوَ: الْمُنَادَى، وَذَكَرَهُ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَدَلَّ عَلَيْهِ بِهَذِهِ الْعِبَارَاتِ الْمُوجِزَةِ الْمُخْتَصِرَةِ وَهِيَ أَيْضًا جَامِعَةٌ لِأَحْكَامِهِ، نَسَأَلُ اللَّهَ أَنْ يَرْحَمَهُ وَأَنْ يَرْحَمَ الشَّارِحَ وَأَنْ يَرْحَمَنَا!

النِّدَاءُ فِي اللُّغَةِ: هُوَ دَعْوَةُ الْمُخَاطَبِ لِلِانْتِبَاهِ وَالْإِصْغَاءِ بِأَيِّ لَفْظٍ.

النِّدَاءُ عِنْدَ النِّحَاةِ:

تَوْجِيهُ الدَّعْوَةِ إِلَى الْمُخَاطَبِ وَتَنْبِيْهُهُ لِلْإِصْغَاءِ وَإِلَى سَمَاعِ مَا يُرِيدُ الْمُتَكَلِّمُ بِوَسِطَةِ حُرُوفٍ خَاصَّةٍ، هَذِهِ الْحُرُوفُ يُقَالُ لَهَا حُرُوفُ النِّدَاءِ، وَهِيَ: (يَا وَأَخَوَاتُهَا).



أَشْهُرُ حُرُوفِ النَّدَاءِ

أَشْهُرُ حُرُوفِ النَّدَاءِ، هِيَ: (الْهَمْزَةُ، وَآيَ، وَهَيَا، وَيَا، وَآيَا، وَوَا) فَهَذِهِ أَشْهُرُ حُرُوفِ النَّدَاءِ.

الْهَمْزَةُ: تُسْتَعْدَمُ لِاسْتِدْعَاءِ الْمُخَاطَبِ الْقَرِيبِ كَمَا فِي قَوْلِ الشَّاعِرِ فِي نَضْحٍ وَلَدِهِ أَسِيدٍ، قَالَ:

أَسِيدُ إِنِّ مَالًا مَلَكَتْ فِسْرِبِهِ سَيْرًا جَمِيلًا

هُوَ ابْنُهُ وَهُوَ قَرِيبٌ مِنْهُ فَنَادَاهُ بِالْهَمْزَةِ:

أَسِيدُ إِنِّ مَالًا مَلَكَتْ فِسْرِبِهِ سَيْرًا جَمِيلًا

فَالْهَمْزَةُ تُسْتَعْدَمُ لِاسْتِدْعَاءِ الْمُخَاطَبِ الْقَرِيبِ.

إِذَا قَالَ الْإِنْسَانُ: أَرَبَّ الْكَوْنِ مَا أَعْظَمَ قُوَّتَكَ وَمَا أَجَلَّ عَظَمَتَكَ! لَا أَقْرَبَ إِلَى الْإِنْسَانِ مِنْ رَبِّهِ، فَيَقُولُ: أَرَبَّ الْكَوْنِ، فَالْهَمْزَةُ لِاسْتِدْعَاءِ الْمُخَاطَبِ الْقَرِيبِ.

أَيُّ بِسْكَوْنِ الْيَاءِ: تُسْتَعْدَمُ لِاسْتِدْعَاءِ الْمُخَاطَبِ الْقَرِيبِ أَوْ الْبَعِيدِ، فَتَقُولُ: أَيُّ رَبِّ إِنِّ أَصْلَحْتُ فَأَعِنِّي وَإِنِّ أَذْنَبْتُ فَسَامِحْنِي.

فَأَيُّ بِسْكَوْنِ الْيَاءِ تُسْتَعْدَمُ لِاسْتِدْعَاءِ الْمُخَاطَبِ الْقَرِيبِ (أَيُّ رَبِّ) وَالْبَعِيدِ إِذَا كَانَ بَعِيدًا عَنْكَ إِنْسَانٌ تُرِيدُهُ فَيُمْكِنُ أَنْ تُنَادِيَهُ أَيْضًا بِأَيُّ، أَيُّ فَلَانُ أَقْبَلْ!

فَأَيُّ لَا سِتْدَعَاءِ الْمُخَاطَبِ الْقَرِيبِ وَالْبَعِيدِ.

هَيَا: تُسْتَخْدَمُ لِنِدَاءِ الْبَعِيدِ وَالَّذِي فِي حُكْمِ الْبَعِيدِ كَالنَّائِمِ وَالْغَافِلِ، يَعْنِي تَقُولُ مَثَلًا: هَيَا يَهُودَ فَلَسْطِينَ وَاللَّهِ لَيَأْتِينَ يَوْمٌ يُعَزُّ فِيهِ ضِعْفَاءُ الْمُسْلِمِينَ وَيُدُلُّ فِيهِ أَعْدَاءُ الدِّينِ.

فَهَيَا: تُسْتَخْدَمُ لِنِدَاءِ الْبَعِيدِ، أَوْ مَا فِي حُكْمِ الْبَعِيدِ كَالْغَافِلِ وَالنَّائِمِ يَعْنِي قَدْ يَكُونُ قَرِيبًا مِنْكَ، وَتُسْتَخْدَمُ لَهُ هَذِهِ الْأَدَاةُ: هَيَا فَلَانُ أَصْحُ مِنْ نَوْمِكَ! مَعَ أَنَّكَ تَهْزُهُ وَهُوَ مِنْكَ قَرِيبٌ، وَلَكِنَّهُ فِي حُكْمِ الْبَعِيدِ لِأَنَّهُ نَائِمٌ.

يَا: تُسْتَخْدَمُ لِنِدَاءِ الْبَعِيدِ وَمَا فِي حُكْمِهِ كَالنَّائِمِ وَالسَّاهِي وَالْغَافِلِ، تَقُولُ: يَا مُتَكَبِّرًا عَلَى الْعِبَادِ، كُلُّ مَذْكُورٍ سَيُنْسَى، وَكُلُّ مَشْهُورٍ سَيَفْنَى، وَكُلُّ نَاعٍ سَيُنْعَى، لَيْسَ غَيْرُ اللَّهِ يَبْقَى، وَمَنْ عَلَا فَاللَّهُ أَعْلَى!

فَهَذَا الْمُتَكَبِّرُ فِي حُكْمِ الْبَعِيدِ وَإِنْ كَانَ قَرِيبًا لِأَنَّهُ غَافِلٌ عَمَّا يَنْبَغِي أَنْ يَأْخُذَ بِهِ وَأَنْ يَكُونَ عَلَيْهِ.

أَيَا: تُسْتَخْدَمُ لِنِدَاءِ الْبَعِيدِ، تَقُولُ: أَيَا غَافِلًا عَنِ الْآخِرَةِ تَذَكَّرْ غَضَبَ رَبِّكَ. وَتُسْتَعْمَلُ لِنِدَاءِ الْمُنْدُوبِ، وَهُوَ الْمُتَفَجِّعُ عَلَيْهِ أَوْ الْمُتَوَجِّعُ مِنْهُ كَمَا قَوْلُ الشَّاعِرِ فِي الرَّثَاءِ:

وَأُمُحْسِنًا مَلَكَ النَّفُوسَ بِيَدِهِ وَجَرَى إِلَى الْخَيْرَاتِ سَبَاقَ الْخُطَا

وَكَمَا قَالَ الْآخَرُ:

وَاحَرَّ قَلْبَاهُ مِمَّنْ قَلْبُهُ شَبِمْ وَمَنْ بِجِسْمِي وَحَالِي عِنْدَهُ سَقَمٌ

وَكَمَا تَقُولُ: وَإِسْلَامَاهُ! أَوْ وَاحْسَرَتَاهُ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ.

أَوْ يَتَوَجَّعُ مِنْ ظَهْرِهِ فَيَقُولُ: وَاطْهَرَاهُ.

فَالْمُتَوَجَّعُ عَلَيْهِ وَالْمُتَوَجَّعُ مِنْهُ هُوَ مَا يُقَالُ لَهُ نَدْبًا أَوْ عِنْدَنَا هُنَا نِدَاءُ
الْمُنْدُوبِ: وَأُمْحِسِنًا أَوْ وَاحَرَّ قَلْبَاهُ.

هَذِهِ هِيَ الْأَدَوَاتُ الْمَشْهُورَةُ مِنْ أَدَوَاتِ النَّدَاءِ وَحُرُوفِهِ.



جامع منہاج النبوة

www.menhag-un.com

مَتَى يُحَذَفُ الْمُنَادَى؟

وَأَمَّا الْأَصْلُ فِي الْمُنَادَى، فَهُوَ أَنْ يَكُونَ مَذْكُورًا، وَلَكِنَّهُ قَدْ يُحَذَفُ وَيُحَذَفُ فِي مَوْضِعَيْنِ:

يُحَذَفُ الْمُنَادَى إِذَا جَاءَ بَعْدَ حَرْفِ النَّدَاءِ (يَا) فِعْلٌ أَمْرٌ أَوْ مَاضٍ قَصِدَ بِهِ الدُّعَاءُ، فَيَلْزَمُ حِينَئِذٍ تَقْدِيرُ الْمُنَادَى بَيْنَ حَرْفِ النَّدَاءِ وَبَيْنَ الْفِعْلِ.

فَمِثْلُهُ قَبْلَ الْأَمْرِ: ﴿أَلَّا يَسْجُدُوا لِلَّهِ الَّذِي يُخْرِجُ الْخَبَاءَ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [النمل: ٢٥].

أَلَّا يَسْجُدُوا، فَتَقْدِيرُ الْمُنَادَى (يَا أَيُّهَا النَّاسُ اسْجُدُوا) وَهَذَا يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ عَلَى قِرَاءَةِ أَلَّا يَسْجُدُوا، يَعْنِي يَا أَيُّهَا النَّاسُ اسْجُدُوا.

قَالَ الشَّاعِرُ:

فِيَا حَبَّذَا الْأَحْيَاءُ مَا دُمْتَ حَيَّةً وَيَا حَبَّذَا الْأَمْوَاتُ مَا ضَمَّكَ الْقَبْرُ
فِيَا لَيْلَى حَبَّذَا الْأَحْيَاءُ، وَيَا لَيْلَى حَبَّذَا الْأَمْوَاتُ مَا ضَمَّكَ الْقَبْرُ.

فِيَا حَبَّذَا الْأَحْيَاءُ مَا دُمْتَ حَيَّةً وَيَا حَبَّذَا الْأَمْوَاتُ مَا ضَمَّكَ الْقَبْرُ
وَكَمَا تَقُولُ أَنْتَ: اْعْلَمْ يَا حَفِظَكَ اللَّهُ أَنَّ الرِّبَا حَرَامٌ، أَوْ يَا رَعَاكَ اللَّهُ أَنَّ

الرَّبَّ حَرَامٌ فَلَا بُدَّ مِنْ تَقْدِيرٍ هُنَا: اَعْلَمْ يَا مُسْلِمُ أَوْ يَا أَخِي أَوْ أَيُّهَا الْمُخَاطَبُ
أَنَّ الرَّبَّ حَرَامٌ.

إِذَا جَاءَ بَعْدَ حَرْفِ النِّدَاءِ (يَا) أَحَدُ الْحَرْفَيْنِ: لَيْتَ وَرُبَّ فَلَا بُدَّ أَيْضًا مِنَ
التَّقْدِيرِ، فَيَلْزَمُ تَقْدِيرُ مُنَادَى بَيْنَ حَرْفِ النِّدَاءِ وَبَيْنَ هَذَيْنِ الْحَرْفَيْنِ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿لَيْتَ قَوْمِي يَعْلَمُونَ﴾ [يس: ٢٦]، وَكَمَا فِي قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «يَا
رُبَّ كَاسِيَةٍ فِي الدُّنْيَا عَارِيَةٌ فِي الْآخِرَةِ».

فَالْتَقْدِيرُ: يَا لَيْتَ قَوْمِي يَعْلَمُونَ، يَا أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ لَيْتَ قَوْمِي يَعْلَمُونَ، هَذَا
هُوَ التَّقْدِيرُ.

وَكَذَلِكَ فِي قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «يَا رُبَّ» يَا أَيُّهَا النَّاسُ رُبَّ كَاسِيَةٍ فِي الدُّنْيَا
عَارِيَةٌ فِي الْآخِرَةِ.

قَالَ الشَّاعِرُ:

فَيَا رَبَّمَا بَاتَ الْفَتَى وَهُوَ آمِنٌ وَأَصْبَحَ قَدْ سُدَّتْ عَلَيْهِ الْمَطَالِعُ
نَسَّأَلُ اللَّهَ الْعَافِيَةَ!

فَبَعْضُ النُّحَاةِ يَرَى أَنَّ الْمُنَادَى هَا هُنَا لَا بُدَّ مِنْ تَقْدِيرٍ، فَيَا أَيُّهَا النَّاسُ
رُبَّمَا بَاتَ الْفَتَى وَهُوَ آمِنٌ وَأَصْبَحَ قَدْ سُدَّتْ عَلَيْهِ الْمَطَالِعُ. فَبَعْدَ لَيْتَ وَرُبَّ
وَبَعْدَ الْفِعْلِ الْمَاضِي الَّذِي قُصِدَ بِهِ الدُّعَاءُ وَكَذَلِكَ فِعْلُ الْأَمْرِ، فَلَا بُدَّ مِنْ

تَقْدِيرُ الْمُنَادَى.

وَيَرَى بَعْضُ النُّحَاةِ أَنَّ الْمُنَادَى لَا يُحَذَفُ مُطْلَقًا وَ(يَا) فِي الْمَوَاضِعِ السَّابِقَةِ
حَرْفُ تَنْبِيهِ وَلَا عِلَاقَةٌ لَهُ بِالنِّدَاءِ.



جامع منہاج النبوة

www.menhag-un.com

الْمُنَادَى الْمُضَافُ، وَحُكْمُهُ

نَعُودُ إِلَى أَقْسَامِ الْمُنَادَى وَإِلَى أَحْكَامِ هَذِهِ الْأَقْسَامِ:

الْمُنَادَى الْمُضَافُ هُوَ مَا كَمُلَ مَعْنَاهُ بِوَاسِطَةِ اسْمٍ مَجْرُورٍ بَعْدَهُ يَكُونُ مُضَافًا إِلَيْهِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿يٰنِسَاءَ الْتَبِّي﴾ نِسَاءً: مُنَادَى مُضَافٌ كَمُلَ مَعْنَاهُ بِالِاسْمِ الَّذِي ذَكَرَ بَعْدَهُ وَهُوَ اسْمُ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ مُضَافٌ إِلَيْهِ ﴿يٰنِسَاءَ الْتَبِّي لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِّنَ النِّسَاءِ﴾ [الأحزاب: ٣٢].

وَكَذَلِكَ فِي قَوْلِ الشَّاعِرِ:

يَا خَادِمَ الْجِسْمِ كَمْ تَشْقَى لِخِدْمَتِهِ أَتَطْلُبُ الرِّبْحَ فِيمَا فِيهِ خُسْرَانُ
أَقْبِلْ عَلَى الرُّوحِ وَاسْتَكْمِلْ فَضَائِلَهَا فَأَنْتَ بِالرُّوحِ لَا بِالْجِسْمِ إِنْسَانُ

فَقَوْلُكَ: يَا خَادِمَ الْجِسْمِ، فَخَادِمَ مُنَادَى مُضَافٌ كَمُلَ مَعْنَاهُ بِالِاسْمِ الَّذِي وَقَعَ بَعْدَهُ مُضَافًا إِلَيْهِ وَهُوَ مَجْرُورٌ، يَا خَادِمَ الْجِسْمِ فَالْمُنَادَى الْمُضَافُ كُلُّ مَا كَمُلَ مَعْنَاهُ بِوَاسِطَةِ اسْمٍ مَجْرُورٍ بَعْدَهُ يَكُونُ مُضَافًا إِلَيْهِ.

حُكْمُ الْمُنَادَى الْمُضَافِ: أَنَّهُ يَجِبُ نَصْبُهُ وَعَلَامَةُ نَصْبِهِ الْفَتْحَةُ أَوْ مَا يَنْوِبُ عَنْهَا، فَالْمُنَادَى الْمُضَافُ كَمَا تَقُولُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، فَهَذَا مُنَادَى مُضَافٌ، يَجِبُ

نَصْبُهُ، وَهُوَ مَنْصُوبٌ بِالْفَتْحَةِ أَوْ يَكُونُ مَنْصُوبًا بِمَا يَنْوِبُ عَنِ الْفَتْحَةِ.

عِنْدَمَا تَقُولُ: يَا نَاشِرَ الْعِلْمِ بِهِدِي الْبِلَادِ وَفَقَّتْ نَشْرُ الْعِلْمِ مِثْلَ الْجِهَادِ.

إِذَا قُلْتَ: يَا نَاشِرَ الْعِلْمِ، نَاشِرَ هَا هُنَا مُنَادَى مُضَافٌ وَ(يَا) حَرْفُ النِّدَاءِ يَا: حَرْفُ نِدَاءٍ.

نَاشِرَ: مُنَادَى مَنْصُوبٌ وَعَلَامَةُ نَصْبِهِ الْفَتْحَةُ لِأَنَّهُ مُضَافٌ فَتَقُولُ: يَا نَاشِرَ الْعِلْمِ، هَذَا مُنَادَى مُضَافٌ.

وَالْعِلْمِ مُضَافٌ إِلَيْهِ مَجْرُورٌ وَعَلَامَةُ الْجَرِّ الْكَسْرَةُ، فَهُوَ سَهْلٌ جِدًّا فِي إِعْرَابِهِ كَمَا تَرَى، الْمُنَادَى الْمُضَافُ.

يَكُونُ مَنْصُوبًا وَعَلَامَةُ نَصْبِهِ عَلَى حَسَبِ نَوْعِهِ فَهَذَا مُفْرَدٌ لَيْسَ مُثْنًى وَلَا مَجْمُوعًا وَلَا هُوَ مُلْحَقٌ بِالْمُثْنَى وَلَا هُوَ بِمُلْحَقٍ بِالْمَجْمُوعِ فَعِنْدَمَا يَكُونُ مَنْصُوبًا يَكُونُ مَنْصُوبًا وَعَلَامَةُ النَّصْبِ الْفَتْحَةُ (يَا نَاشِرَ) وَنَاشِرَ مُضَافٌ وَالْعِلْمِ مُضَافٌ إِلَيْهِ.

تَقُولُ: يَا أَخَا الْبَدْرِ سَنَاءً وَسَنًا، حَفِظَ اللَّهُ زَمَانٌ أَطْلَعَكَ!

يَا: حَرْفُ نِدَاءٍ.

أَخَا: مُنَادَى مَنْصُوبٌ وَعَلَامَةُ نَصْبِهِ الْأَلِفُ؛ لِأَنَّهُ مِنَ الْأَسْمَاءِ السَّتَةِ، وَالْمُنَادَى هُنَا: مُضَافٌ وَلِذَلِكَ قُلْنَا: مَنْصُوبٌ وَعَلَامَةُ نَصْبِهِ الْأَلِفُ، فَالْمُنَادَى

الْمُضَافُ يَجِبُ نَصْبُهُ وَيُنْصَبُ بِالْفَتْحَةِ أَوْ مَا يَنْوِبُ عَنْهَا.

الْبَدْرُ: مُضَافٌ إِلَيْهِ مَجْرُورٌ وَعَلَامَةُ جَرِّهِ الْكَسْرَةُ.

يَا أَخَا الْبَدْرِ، فَأَخَا: مُنَادَى مَنْصُوبٌ وَعَلَامَةُ نَصْبِهِ الْأَلِفُ؛ لِأَنَّهُ مِنَ الْأَسْمَاءِ
السَّتَةِ، وَالْمُنَادَى هُنَا: مُضَافٌ وَالْمُضَافُ إِلَيْهِ: الْبَدْرُ مَجْرُورٌ وَعَلَامَةُ جَرِّهِ
الْكَسْرَةُ.



جامع منهل النبوّة

www.menhag-un.com

الْمُنَادَى الشَّبِيهُ بِالْمُضَافِ، وَحُكْمُهُ

الْمُنَادَى الشَّبِيهُ بِالْمُضَافِ، وَهُوَ مَا اتَّصَلَ بِهِ شَيْءٌ يُتِمُّ مَعْنَاهُ سَوَاءٌ كَانَ مَرْفُوعًا أَمْ كَانَ مَنْصُوبًا أَمْ كَانَ مَجْرُورًا بِحَرْفِ الْجَرِّ أَوْ بِالْإِضَافَةِ.

الْمُنَادَى الْمُضَافُ هُوَ كُلُّ مَا اتَّصَلَ بِهِ مَا يُكْمِلُ مَعْنَاهُ مِنْ اسْمٍ مَجْرُورٍ بَعْدَهُ يَكُونُ مُضَافًا إِلَيْهِ فَهُوَ مَا كَمَلَ مَعْنَاهُ بِوَاسِطَةِ اسْمٍ مَجْرُورٍ بَعْدَهُ يَكُونُ مُضَافًا إِلَيْهِ كَمَا مَرَّ: يَا طَالِبَ الْعِلْمِ، يَا نَاشِرَ الْعِلْمِ، يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ، يَا أَخَا الْبَدْرِ، فَكُلُّ هَذَا مُنَادَى مُضَافٌ.

أَمَّا إِذَا اتَّصَلَ بِهِ مَا يُتِمُّ مَعْنَاهُ مِمَّا يَكُونُ مَرْفُوعًا أَوْ مَنْصُوبًا أَوْ مَجْرُورًا فَإِنَّهُ يُقَالُ لَهُ شَبِيهٌ بِالْمُضَافِ.

تَقُولُ: يَا عَظِيمًا جَاهُهُ، لَا تَغْتَرَّ فَإِنَّ الْغُرُورَ أَوَّلُ طَرِيقِ الْهَلَاكِ، تَقُولُ: يَا أَكْبَلَ مَالِ الْيَتِيمِ، كَيْفَ تَنْعَمُ بِهِ؟

تَقُولُ: يَا لَاهِيًا عَنِ الْآخِرَةِ، عُدْ إِلَى رَبِّكَ وَمَوْلَاكَ، تَقُولُ: يَا ثَلَاثَةً وَثَلَاثِينَ طَبِيبًا اتَّقُوا اللَّهَ، فَكُلُّ مِنْ: عَظِيمًا وَأَكْبَلَ وَلَاهِيًا وَثَلَاثَةً مُنَادَى مَنْصُوبٌ وَعَلَامَةٌ نَصْبِهِ الْفَتْحَةُ وَهُوَ مُنَادَى شَبِيهٌ بِالْمُضَافِ لَوْجُودِ مَعْمُولٍ بَعْدَهُ يُتِمُّ الْمَعْنَى، فَهَذَا مُنَادَى شَبِيهٌ بِالْمُضَافِ.

حُكْمُ الْمُنَادَى الشَّبِيهِ بِالْمُضَافِ: أَنَّهُ يَجِبُ نَصْبُهُ وَعَلَامَةُ نَصْبِهِ الْفَتْحَةُ أَوْ مَا يُنُوبُ عَنْهَا كَمَا مَرَّ.

عِنْدَمَا تَقُولُ: يَا وَاسِعَا سُلْطَانُهُ لَا تَظْلِمَ.

أَعْرَبْ!

يَا: حَرْفُ نِدَاءٍ.

وَاسِعَا: مُنَادَى مَنْصُوبٌ وَعَلَامَةُ نَصْبِهِ الْفَتْحَةُ لِأَنَّهُ شَبِيهُ بِالْمُضَافِ؛ حَيْثُ جَاءَ بَعْدَهُ مَا يَتِمُّ الْمَعْنَى.

سُلْطَانُهُ: سُلْطَانٌ: فَاعِلٌ مَرْفُوعٌ وَعَلَامَةُ رَفْعِهِ الضَّمَّةُ لِأَسْمِ الْفَاعِلِ لِأَنَّكَ تَقُولُ: عَظَّمَ سُلْطَانُهُ، وَاسِعَا: لِأَنَّهُ يَعْمَلُ عَمَلَ الْفِعْلِ أَيْ وَسَعَ سُلْطَانُهُ، الْهَاءُ: ضَمِيرٌ مُبْنِيٌّ فِي مَحَلِّ جَرِّ مُضَافٍ إِلَيْهِ.

قَالَ حَافِظٌ فِي مَدَحِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ الْفَارُوقِ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ):

يَا رَافِعَا رَايَةَ الشُّورَى وَحَارِسَهَا جَزَاكَ رَبُّكَ خَيْرًا عَنْ مُحِبِّيْهَا

يَا: حَرْفُ نِدَاءٍ.

رَافِعَا: مُنَادَى مَنْصُوبٌ وَعَلَامَةُ نَصْبِهِ الْفَتْحَةُ لِأَنَّهُ شَبِيهُ بِالْمُضَافِ.

رَايَةَ: مَفْعُولٌ بِهِ مَنْصُوبٌ وَعَلَامَةُ نَصْبِهِ الْفَتْحَةُ لِأَسْمِ الْفَاعِلِ رَافِعَا لِأَنَّهُ يَعْمَلُ عَمَلَ فِعْلِهِ رَفَعَ هُوَ رَايَةَ، فَرَايَةَ: مَفْعُولٌ بِهِ مَنْصُوبٌ وَعَلَامَةُ نَصْبِهِ الْفَتْحَةُ وَهُوَ

مَفْعُولٌ بِهِ لِاسْمِ الْفَاعِلِ لِأَنَّهُ يَعْمَلُ عَمَلِ فِعْلِهِ.

فَإِذَنْ الْمُنَادَى الشَّيْبُ بِالْمُضَافِ حُكْمُهُ أَنَّهُ يَجِبُ نَصْبُهُ وَعَلَامَةُ نَصْبِهِ الْفَتْحَةُ
أَوْ مَا يَنْوُبُ عَنْهَا.



جامع منہاج النبوة

www.menhag-un.com

الْمُنَادَى النَّكِرَةُ غَيْرُ الْمَقْصُودَةِ، وَحُكْمُهُ

الْمُنَادَى النَّكِرَةُ غَيْرُ الْمَقْصُودَةِ أَنْ يَكُونَ الْمُنَادَى نَكِرَةً مُبْهَمَةً لَا يَدُلُّ عَلَى مَعْنَى مُعَيَّنٍ قَدْ قَصِدَ بِالنِّدَاءِ كَمَا تَقُولُ: يَا غَافِلًا تَنَبَّهُ وَكَمَا يَقُولُ الْأَعْمَى مَثَلًا لِأَحَدِ النَّاسِ وَهُوَ لَا يَرَاهُ: يَا رَجُلًا خُذْ بِيَدِي، هُوَ لَا يَقْصِدُ رَجُلًا بَعِيْنَهُ، وَأَتَى بِهَا نَكِرَةً قَدْ نُودِيَتْ فَهِيَ نَكِرَةٌ غَيْرُ مَقْصُودَةٍ، فَيَقُولُ: يَا رَجُلًا خُذْ بِيَدِي، إِذَا قَالَ الْأَعْمَى هَذَا الْقَوْلَ فَهَذِهِ نَكِرَةٌ غَيْرُ مَقْصُودَةٍ؛ لِأَنَّهُ لَا يُنَادِي رَجُلًا بَعِيْنَهُ وَإِنَّمَا يُنَادِي أَيَّ رَجُلٍ.

حُكْمُهُ: مِثْلُ مَا مَرَّ مِنْ حُكْمِ الْمُضَافِ وَحُكْمِ الشَّبِيهِ بِالْمُضَافِ، فَحُكْمُ الْمُنَادَى الْمُضَافِ وَحُكْمُ الْمُنَادَى بِالشَّبِيهِ بِالْمُضَافِ، وَحُكْمُ الْمُنَادَى الَّذِي هُوَ نَكِرَةٌ غَيْرُ مَقْصُودَةٍ كُلُّهُ وَاحِدٌ يَجِبُ نَصْبُهُ دَائِمًا وَهُوَ مَنْصُوبٌ بِالْفَتْحَةِ أَوْ بِمَا يُنُوبُ عَنْهَا.

إِذَا قُلْتَ مَثَلًا: يَا مُسْلِمًا لَا تَكُنْ حَقُودًا، هَذِهِ نَكِرَةٌ غَيْرُ مَقْصُودَةٍ لِأَنَّكَ لَا تَقْصِدُ مُسْلِمًا بَعِيْنَهُ، وَإِنَّمَا تَقْصِدُ أَيَّ مُسْلِمٍ، تَقُولُ: يَا مُسْلِمًا لَا تَكُنْ حَقُودًا.
فِيَا: حَرْفُ نِدَاءٍ.

وَمُسْلِمًا: مُنَادَى مَنْصُوبٌ وَعَلَامَةٌ نَصْبِهِ الْفَتْحَةُ لِأَنَّهُ اسْمُ نَكِرَةٍ غَيْرُ مَقْصُودَةٍ؛ لِأَنَّهُ لَا يَقْصِدُ أَيَّ الْمُنَادِي مُسْلِمًا بَعِيْنَهُ.

كَذَلِكَ فِي قَوْلِ الشَّاعِرِ:

أَيَا رَاكِبًا إِمَّا عَرَضْتَ فَبَلَّغْنِ
نَدَامَايَ مِنْ نَجْرَانٍ أَلَّا تَلَاقِيَا

فَهَذَا أَيْضًا لَا يَقْصِدُ رَاكِبًا بَعِيْنَهُ، فَأَيَّا: حَرْفُ نِدَاءٍ.

وَرَاكِبًا نَكْرَةً غَيْرُ مَقْصُودَةٍ يُرِيدُ أَيَّ رَاكِبٍ نَكْرَةً غَيْرُ مَقْصُودَةٍ.

حُكْمُهَا: مَنْصُوبَةٌ وَعَلَامَةُ النَّصْبِ الْفَتْحَةُ لِأَنَّهَا نَكْرَةٌ غَيْرُ مَقْصُودَةٍ.

حُكْمُ الْمُنَادَى الْمُضَافِ وَحُكْمُ الْمُنَادَى الشَّيْبِ بِالْمُضَافِ وَحُكْمُ الْمُنَادَى
الَّذِي هُوَ نَكْرَةٌ غَيْرُ مَقْصُودَةٍ كُلُّهُ وَاحِدٌ، وَهُوَ أَنَّهُ يَجِبُ نَصْبُهُ وَهُوَ مَنْصُوبٌ
بِالْفَتْحَةِ أَوْ بِمَا يَنْوِبُ عَنْهَا.

الْعَلَمُ الْمُفْرَدُ الَّذِي لَيْسَ مُضَافًا وَلَا شَبِيْهًا بِالْمُضَافِ كَمَا فِي بَابِ (لَا النَّافِيَةِ
لِلْجِنْسِ) فَالْمُفْرَدُ فِي بَابِ (لَا النَّافِيَةِ لِلْجِنْسِ) وَفِي بَابِ (الْمُنَادَى) هُوَ مَا لَيْسَ
مُضَافًا وَلَا شَبِيْهًا بِالْمُضَافِ، قَدْ يَكُونُ مُثْنًى وَقَدْ يَكُونُ مَجْمُوعًا، وَلَكِنْ يُقَالُ لَهُ
مُفْرَدٌ لِأَنَّهُ لَيْسَ مُضَافًا وَلَا شَبِيْهًا بِالْمُضَافِ.

وَيَشْمَلُ كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ: الْمَذْكُورَ وَالْمُؤَنَّثَ، تَقُولُ: يَا مُحَمَّدٌ وَيَا مُحَمَّدَانِ، يَا
مُحَمَّدُونَ، يَا عَائِشَةَ يَا فَاطِمَةَ يَا فَاطِمَتَانِ، يَا فَاطِمَاتُ، فَهَذَا كَمَا تَرَى كُلُّهُ مُفْرَدٌ
لِأَنَّهُ لَيْسَ مُضَافًا وَلَا شَبِيْهًا بِالْمُضَافِ.

كُلُّ هَذِهِ الْأَسْمَاءِ مُفْرَدَةٌ وَإِنْ كَانَ بَعْضُهَا مُثْنًى وَإِنْ كَانَ بَعْضُهَا مَجْمُوعًا، مَا
حُكْمُهُ؟ يُبْنَى عَلَى مَا يُرْفَعُ بِهِ فِي مَحَلِّ نَصْبٍ.

الْمُنَادَى الْعَلَمُ الْمُفْرَدُ، وَحُكْمُهُ

الْمُنَادَى الْعَلَمُ الْمُفْرَدُ: يُبْنَى عَلَى مَا يُرْفَعُ بِهِ.

اسْمُ (لَا النَّافِيَةِ لِلْجِنْسِ) إِذَا كَانَ مُفْرَدًا فَإِنَّهُ يُبْنَى عَلَى مَا يُنْصَبُ بِهِ.

اسْمُ (لَا النَّافِيَةِ لِلْجِنْسِ) عِنْدَمَا يَكُونُ مُفْرَدًا يَعْنِي لَيْسَ مُضَافًا وَلَا شَبِيهَا بِالْمُضَافِ نَقُولُ هَذَا الْمُفْرَدُ مَبْنِيٌّ عَلَى مَا يُنْصَبُ بِهِ فِي مَحَلِّ نَصْبٍ.

هُنَا مَعْنَا فِي الْمُنَادَى الْمُفْرَدِ الْعَلَمُ يُبْنَى عَلَى مَا يُرْفَعُ بِهِ فِي مَحَلِّ نَصْبٍ، وَلَكِنَّهُ يُبْنَى عَلَى مَا يُرْفَعُ بِهِ، وَلَا يُنَوَّنُ لِأَنَّهُ مَبْنِيٌّ وَكَذَلِكَ فِي اسْمِ (لَا النَّافِيَةِ لِلْجِنْسِ) فَإِنَّهُ لَا يُنَوَّنُ أَيْضًا.

الْمُنَادَى فِي الْأَصْلِ يَكُونُ مَفْعُولًا بِهِ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿قَالَ يَتَادُمُ أَنْبَتْهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ فَلَمَّا أَنْبَاهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ قَالَ أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ إِنِّي أَعْلَمُ غَيْبَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [البقرة: ٣٣].

يَا آدَمُ، يَا: أَدَاةُ نِدَاءٍ أَوْ حَرْفُ نِدَاءٍ.

آدَمُ: مُنَادَى مَبْنِيٌّ عَلَى الضَّمِّ فِي مَحَلِّ نَصْبٍ لِأَنَّهُ مُنَادَى عِلْمٍ مُفْرَدٌ، وَالْعَلَمُ مَا لَيْسَ مُضَافًا وَلَا شَبِيهَا بِالْمُضَافِ.

تَقُولُ: يَا إِبْرَاهِيمَانَ أَنْتَمَا عَلَى خَطَرٍ عَظِيمٍ

يَا: حَرْفُ نِدَاءٍ.

إِبْرَاهِيمَانَ: مُنَادَى مَبْنِيٍّ عَلَى الْأَلْفِ؛ لِأَنَّهُ مُثْنَى وَهُوَ فِي مَحَلِّ نَصْبٍ؛ لِمَ قُلْنَا
إِنَّهُ مَبْنِيٍّ عَلَى أَلْفٍ أَيْ عَلَى مَا يُرْفَعُ بِهِ؟ لِأَنَّهُ مُنَادَى مُفْرَدٌ وَالْمُفْرَدُ مَا لَيْسَ مُضَافًا
وَلَا شَيْئًا بِالْمُضَافِ.

تَقُولُ: يَا مُحَمَّدُونَ، ادْعُوا اللَّهَ فِي سُجُودِكُمْ فَإِنَّ أَقْرَبَ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ
رَبِّهِ وَهُوَ سَاجِدٌ.

يَا: حَرْفُ نِدَاءٍ.

مُحَمَّدُونَ: مُنَادَى مَبْنِيٍّ عَلَى الْوَائِ لِأَنَّهُ جَمْعٌ مُذَكَّرٌ سَالِمٌ فِي مَحَلِّ نَصْبٍ
لِأَنَّهُ مُفْرَدٌ.

فَالْمُنَادَى الْمُفْرَدُ الْعَلَمُ الْمُفْرَدُ هَذَا حُكْمُهُ يُبْنَى عَلَى مَا يُرْفَعُ بِهِ فِي مَحَلِّ
نَصْبٍ.

إِذَا كَانَ الْمُنَادَى مُفْرَدًا عَلَمًا وَكَانَ مَتَّبِعًا بِابْنٍ وَلَا فَاصِلَ بَيْنَهُمَا، وَكَانَتْ ابْنٌ
مُضَافَةً إِلَى عَلَمٍ جَازٍ فِي الْمُنَادَى وَجَهَانٍ: ضَمُّهُ لِلْبِنَاءِ وَفَتْحُهُ لِاتِّبَاعِ حَرَكَةِ ابْنٍ.
قَالَ عَمْرُو بْنُ كُلْثُومٍ:

بَأْيٍ مَشِيئَةٍ عَمْرُو بْنُ هِنْدٍ تُطِيعُ بِنَا الْوُشَاةَ وَتَزْدَرِينَا

حَرْفُ النَّدَاءِ مُقَدَّرٌ بِأَيِّ مَشِيئَةٍ يَأْمُرُو، فَعَمُرُو بَنُ هِنْدٍ مُنَادَى عِلْمٌ مَبْنِيٌّ عَلَى الضَّمِّ.

بِأَيِّ مَشِيئَةٍ عَمُرُو بَنَ هِنْدٍ تَطِيعُ بَنَا الْوُشَاةَ وَتَزْدَرِينَا
ابْنُ بَدَلٍ مِنْ عَمُرٍ عَلَى اللَّفْظِ، أَوْ عَلَى الْمَعْنَى؛ فَيَجُوزُ ضَمُّ النُّونِ فِي «ابْنٍ»
إِذَا كَانَتْ عَلَى اللَّفْظِ، وَيَجُوزُ فَتْحُهَا إِذَا كَانَتْ عَلَى الْمَعْنَى.

وَهِنْدٌ: يَجُوزُ فِيهِ الصَّرْفُ وَيَجُوزُ فِيهِ الْمَنْعُ لِأَنَّهُ عِلْمٌ مُؤَنَّثٌ سَاكِنٌ الْوَسْطِ
وَالْعِلْمُ الْمُؤَنَّثُ مَمْنُوعٌ مِنَ الصَّرْفِ لِإِثْنَيْنِ: الْعِلْمِيَّةِ وَالتَّأْنِيثِ فَهُوَ مَمْنُوعٌ مِنَ
الصَّرْفِ وَالصَّرْفُ التَّنْوِينُ، وَلَكِنَّ الْعِلْمَ الْمُؤَنَّثَ الَّذِي يَكُونُ سَاكِنَ الْوَسْطِ يَجُوزُ
صَرْفُهُ وَيَجُوزُ مَنَعُهُ.

فَهَذَا حُكْمُ الْمُنَادَى إِذَا كَانَ عَلَمًا مُفْرَدًا.



جامع منہاج النبوة

www.menhag-un.com

الْمُنَادَى النَّكِرَةُ الْمُقْصُودَةُ، وَحُكْمُهُ

إِذَا كَانَ الْمُنَادَى نَكِرَةً مُقْصُودَةً وَهُوَ كُلُّ اسْمٍ نَكِرَةٍ وَقَعَ بَعْدَ حَرْفٍ مِنْ أَحْرَفِ النَّدَاءِ وَقَصِدَ تَعْيِينُهُ يَعْنِي تُنَادِي نَكِرَةً فَتَقَعُ النُّكِرَةُ بَعْدَ حَرْفِ النَّدَاءِ وَلَكِنَّكَ تَرِيدُ مُعَيَّنًا.

وَإِنْ كَانَ الْمُنَادَى نَكِرَةً وَلَكِنَّهَا نَكِرَةٌ مُقْصُودَةٌ، كَمَا تَقُولُ مَثَلًا لِرَجُلٍ أَنْتَ تَعْرِفُ أَنَّهُ قَدْ قَتَلَ مَثَلًا تَقُولُ: يَا قَاتِلُ أَنْتَ تَسْتَحِقُّ الْقَتْلَ، فَقَاتِلْ هَذِهِ نَكِرَةٌ وَلَكِنَّكَ تَقْصِدُ قَاتِلًا بَعِيْنَهُ، فَنَادَيْتَ نَكِرَةً وَلَكِنَّكَ قَصِدْتَ بِهَا مُعَيَّنًا، فَهِيَ نَكِرَةٌ مُقْصُودَةٌ.

حُكْمُ الْمُنَادَى النَّكِرَةِ الْمُقْصُودَةِ أَنَّهَا تُبْنَى عَلَى الضَّمَّةِ أَوْ مَا يَنْوِبُ عَنْهَا فِي مَحَلِّ نَصْبٍ فَهِيَ شَبِيهَةٌ بِالْمُفْرَدِ الْعَلَمِ.

فَصَارَ عِنْدَنَا مِنْ أَقْسَامِ الْمُنَادَى قِسْمَانِ فِي حُكْمِ الْإِعْرَابِ: الْمُنَادَى الْمُضَافُ وَالْمُنَادَى الشَّيْبُ بِالْمُضَافِ وَالْمُنَادَى النَّكِرَةُ غَيْرُ الْمُقْصُودَةِ حُكْمُهُ وَاحِدٌ: النَّصْبُ.

الْمُنَادَى الْمُفْرَدُ الْعَلَمُ وَالْمُنَادَى النَّكِرَةُ الْمُقْصُودَةُ حُكْمُهُ وَاحِدٌ يُبْنَى عَلَى مَا يَرْفَعُ بِهِ، يَعْنِي يُبْنَى عَلَى الضَّمَّةِ أَوْ مَا يَنْوِبُ عَنْهَا لِأَنَّ الرَّفْعَ يَكُونُ بِالضَّمِّ أَوْ بِمَا يَنْوِبُ عَنِ الضَّمَّةِ.

فَإِذَنْ هُوَ مَبْنِيٌّ عَلَى الضَّمِّ أَوْ عَلَى مَا يَنْتُوبُ عَنِ الضَّمِّ فَيَبْنَى عَلَى مَا يُرْفَعُ بِهِ فِي مَحَلِّ نَصْبٍ.

أَيُّ صُعُوبَةٍ فِي هَذَا؟

لِمَاذَا أَرَأَيْكُمْ هَكَذَا سَاهِمِينَ وَاجِمِينَ؟!

عِنْدَنَا الْمُنَادَى خَمْسَةُ أَقْسَامٍ: إِمَّا أَنْ يَكُونَ مُضَافًا وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ شَيْئًا بِالْمُضَافِ وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ نَكْرَةً وَالنَّكْرَةُ إِمَّا أَنْ تَكُونَ مَقْصُودَةً وَإِمَّا أَنْ تَكُونَ غَيْرَ مَقْصُودَةٍ، وَعِنْدَنَا مُفْرَدٌ عِلْمٌ وَالْمُفْرَدُ مَا لَيْسَ مُضَافًا وَلَا شَيْئًا بِالْمُضَافِ. هَذِهِ هِيَ أَقْسَامُ الْمُنَادَى.

الْمُضَافُ وَالشَّيْءُ بِالْمُضَافِ وَالنَّكْرَةُ الَّتِي لَا تُقْصَدُ: يَا مُسْلِمًا تَوَرَّعَ عَنِ الْغِيَةِ فَهَذِهِ نَكْرَةٌ غَيْرُ مَقْصُودَةٍ.

هَذِهِ الثَّلَاثَةُ الْأَقْسَامُ مِنْ أَقْسَامِ الْمُنَادَى حُكْمُهَا الْإِعْرَابِيُّ وَاحِدٌ هُوَ: النَّصْبُ.

أَمَّا النَّكْرَةُ الْمَقْصُودَةُ وَأَمَّا الْمُفْرَدُ الْعِلْمُ، فَحُكْمُهُمَا وَاحِدٌ وَهُوَ الْبِنَاءُ عَلَى مَا يُرْفَعُ بِهِ فِي مَحَلِّ نَصْبٍ.

أَيُّ صُعُوبَةٍ فِي هَذَا؟

اللَّهُ الْمُسْتَعَانُ! نَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يُعَلِّمَنَا أَجْمَعِينَ!

تَقُولُ: يَا طَالِبُ اجْتَهِدْ فِي دِرَاسَتِكَ، وَأَنْتَ تُرِيدُ طَالِبًا بَعِيْنَهُ، يَا طَالِبُ اجْتَهِدْ فِي دِرَاسَتِكَ.

فِيَا: حَرْفُ نِدَاءٍ.

وَطَالِبُ: مُنَادَى نَكْرَةً مَقْصُودَةً مَبْنِيٍّ عَلَى الضَّمِّ فِي مَحَلِّ نَصْبٍ، فَهُوَ مَبْنِيٌّ عَلَى الضَّمِّ يُبْنَى عَلَى مَا يُرْفَعُ بِهِ وَهُوَ يُرْفَعُ بِالضَّمَّةِ. فَتَقُولُ: مَبْنِيٌّ عَلَى الضَّمِّ فِي مَحَلِّ نَصْبٍ.

تَقُولُ: يَا مُتَخَاصِمَانِ اصْدُقَا الْقَوْلَ.

يَا: حَرْفُ نِدَاءٍ.

مُتَخَاصِمَانِ: مُنَادَى مَبْنِيٍّ عَلَى الْأَلْفِ لِأَنَّهُ مُثْنَى وَهُوَ مَعَ بِنَائِهِ هَذَا فِي مَحَلِّ نَصْبٍ.

تَقُولُ: يَا مُسَافِرُونَ، اسْتَعِدُّوا فَقَدْ جَاءَتِ الطَّائِرَةُ، إِذَا قُلْتَ هَذَا الْقَوْلَ فَأَنْتَ تَقْصِدُ مُسَافِرِينَ بِأَعْيَانِهِمْ، فَتَقُولُ: يَا مُسَافِرُونَ اسْتَعِدُّوا، فَإِذَا مَقْصُودٌ هَذَا أَوْ غَيْرُ مَقْصُودٍ؟ مَقْصُودٌ لِأَنَّ الَّذِينَ سَيَسَافِرُونَ عَلَى طَائِرَةٍ وَاحِدَةٍ مَعْلُومُونَ فَأَنْتَ تَقُولُ: يَا مُسَافِرُونَ اسْتَعِدُّوا فَقَدْ جَاءَتِ الطَّائِرَةُ.

يَا: حَرْفُ نِدَاءٍ.

مُسَافِرُونَ: مُنَادَى مَبْنِيٍّ عَلَى الْوَاوِ لِأَنَّهُ جَمْعٌ مُذَكَّرٌ سَالِمٌ مَبْنِيٌّ عَلَى الْوَاوِ فِي مَحَلِّ نَصْبٍ.

لِمَاذَا أَعَرَبْنَاهُ هَذَا الْإِعْرَابَ؟

لِأَنَّهُ نَكْرَةٌ مَقْصُودَةٌ.

فَالنَّكْرَةُ الْمَقْصُودَةُ وَالْعَلَمُ الْمُفْرَدُ حُكْمُهُمَا الْإِعْرَابِيُّ وَاحِدٌ يُبْنَى عَلَى مَا يُرْفَعُ بِهِ فِي مَحَلِّ نَصْبٍ.

وَأَمَّا الْمُضَافُ وَالشَّيْبَةُ بِالْمُضَافِ وَأَمَّا النَّكْرَةُ غَيْرُ الْمَقْصُودَةِ فَالْحُكْمُ الْإِعْرَابِيُّ وَاحِدٌ وَهُوَ: النَّصْبُ.

الْحَمْدُ لِلَّهِ!

يُنْصَبُ الْمُنَادَى إِذَا كَانَ مُضَافًا أَوْ شَيْبًا بِالْمُضَافِ أَوْ كَانَ نَكْرَةً غَيْرَ مَقْصُودَةٍ، وَيُبْنَى عَلَى مَا يُرْفَعُ بِهِ فِي مَحَلِّ نَصْبٍ إِذَا كَانَ نَكْرَةً مَقْصُودَةً أَوْ مُفْرَدًا عَلَمًا، اكْتُبْ هَذَيْنِ السَّطْرَيْنِ وَاحْفَظْهُمَا: (يُنْصَبُ الْمُنَادَى إِذَا كَانَ مُضَافًا أَوْ شَيْبًا بِالْمُضَافِ أَوْ نَكْرَةً غَيْرَ مَقْصُودَةٍ، وَيُبْنَى عَلَى مَا يُرْفَعُ بِهِ فِي مَحَلِّ نَصْبٍ إِذَا كَانَ نَكْرَةً مَقْصُودَةً أَوْ مُفْرَدًا عَلَمًا).

إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تُنَادِيَ مَا فِيهِ (أَلْ) يَعْنِي إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تُنَادِيَ الرَّجُلَ، تَقُولُ:
يَا الرَّجُلُ؟

كَيْفَ يُنَادَى مَا فِيهِ (أَلْ)؟! لَا يَجُوزُ نِدَاءُ مَا فِيهِ (أَلْ) لِأَنَّهُ لِلتَّعْرِيفِ وَحَرْفُ النِّدَاءِ (يَا) لِلتَّعْرِيفِ أَيْضًا، وَلَا يَصِحُّ أَنْ يَجْتَمَعَ مُعَرِّفَانِ عَلَى اسْمٍ وَاحِدٍ لَا ظُلْمَ فِي اللُّغَةِ.

وَلَكِنْ يُسْتَشَى مِنْ ذَلِكَ لَفْظُ الْجَلَالَةِ (اللهُ) فَتَقُولُ: يَا اللهُ ارْحَمْنَا وَأَغْنِنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْغُفُورُ الرَّحِيمُ! فَيُسْتَشَى مِنْ ذَلِكَ لَفْظُ الْجَلَالَةِ، يَجُوزُ الْجَمْعُ بَيْنَ حَرْفِ النَّدَاءِ وَالْ فَتَقُولُ: يَا اللهُ.

وَالْأَكْثَرُ فِي الْأَسَالِبِ الْعَرَبِيَّةِ عِنْدَ نِدَاءِ لَفْظِ الْجَلَالَةِ أَنْ يُقَالَ: اللَّهُمَّ، جَاءَتْ الْمِيمُ الْمُشَدَّدَةُ فِي اللَّهُمَّ جَاءَتْ عَوَضًا عَنْ حَرْفِ النَّدَاءِ هَذَا عَلَى قَوْلٍ.

وَقَالَ الْعَلَّامَةُ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللهُ: إِنَّ هَذِهِ الْمِيمَ الْمُشَدَّدَةَ عَوِضٌ عَنْ جَمِيعِ أَسْمَاءِ اللهِ الْحُسْنَى، وَقَدْ تَدَخَّلَ عَلَيْهَا الْيَاءُ أَيْضًا كَمَا فِي قَوْلِ الشَّاعِرِ:

إِنِّي إِذَا مَا حَدَّثْتُ أَلَمَّ أَقُولُ يَا اللَّهُمَّ يَا اللَّهُمَّ

فَأَتَى بِالْمِيمِ الَّتِي هِيَ عَوِضٌ عَنْ أَدَاةِ النَّدَاءِ وَأَتَى بِأَدَاءِ النَّدَاءِ أَيْضًا فَجُمِعَ بَيْنَ الْمُعَوِّضِ وَالْمُعَوَّضِ عَنْهُ، فَكَيْفَ؟ وَلِذَلِكَ قَالَ الْعَلَّامَةُ ابْنُ الْقَيِّمِ أَنَّهُ لَا يُجْمَعُ بَيْنَ الْمُعَوِّضِ وَالْمُعَوَّضِ عَنْهُ كَمَا لَا يُجْمَعُ بَيْنَ الْبَدَلِ وَالْمُبْدَلِ مِنْهُ فَقَالَ: إِنَّ هَذِهِ الْمِيمَ لَيْسَتْ لِلْعَوِضِ إِلَّا عَمَّا هُوَ مَحذُوفٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللهِ الْحُسْنَى.

فَإِذَا قُلْتَ: اللَّهُمَّ، فَكَأَنَّكَ قُلْتَ يَا اللهُ يَا رَحْمَنُ يَا رَحِيمُ يَا سَمِيعُ يَا بَصِيرُ يَا حَيُّ يَا قَدِيرُ.. إِلَى آخِرِ الْأَسْمَاءِ وَهَذَا مَلَحَظٌ دَقِيقٌ وَقَعَ عَلَيْهِ هَذَا الْعَلَّامَةُ الْفَرِيدُ رَحْمَةُ اللهِ عَلَيْهِ.

عِنْدَمَا تُرِيدُ أَنْ تُنَادِيَ مَا فِيهِ (أَلْ) تَأْتِي بِ(أَيَّهَا) أَوْ (أَيَّتْهَا)، فَتَقُولُ: يَا أَيَّهَا

الْإِنْسَانُ وَيَا أَيُّهَا الرَّجُلُ، وَيَا أَيَّتُهَا الْمَرْأَةُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿يَتَأَيُّهَا الْإِنْسَانُ مَا غَرَكَ بِرَبِّكَ الْكَرِيمِ﴾ [الانفطار: ٦].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَتَأَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ﴾ [البقرة: ٢١].

وَقَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿يَتَأَيُّهَا النَّفْسُ الْمُطْمَئِنَّةُ﴾ (٢٧) أَرْجِعِي إِلَىٰ رَبِّكِ رَاضِيَةً مَّرْضِيَّةً ﴿[الفجر: ٢٧-٢٨] هَكَذَا.

هَذَا مَا يَتَعَلَّقُ بِالْمُنَادَى.



بَابُ الْمَفْعُولِ لِأَجْلِهِ

ثُمَّ ذَكَرَ بَعْدَ ذَلِكَ الْمَفْعُولَ لَهُ، وَهُوَ الْمَفْعُولُ لِأَجْلِهِ فَقَالَ: (بَابُ الْمَفْعُولِ مِنْ أَجْلِهِ وَهُوَ الْإِسْمُ الْمَنْصُوبُ الَّذِي يُذَكَّرُ بَيَانًا لِسَبَبِ وَقُوعِ الْفِعْلِ)، وَلِذَلِكَ قِيلَ: مَفْعُولٌ لِأَجْلِهِ فَهُوَ الَّذِي يُذَكَّرُ بَيَانًا لِسَبَبِ وَقُوعِ الْفِعْلِ كَقَوْلِكَ: قَامَ زَيْدٌ، لِمَ قَامَ؟ إِجْلَالًا لِعَمْرٍو. وَلَا يَجُوزُ الْقِيَامُ إِلَّا لِلَّهِ، وَلَكِنْ قَامَ زَيْدٌ إِجْلَالًا لِعَمْرٍو.

وَتَقُولُ: قَصَدْتُكَ، لِمَ قَصَدْتَنِي؟ ابْتِغَاءَ مَعْرُوفِكَ، فَابْتِغَاءَ مَفْعُولٍ لِأَجْلِهِ لِأَنَّهُ ذَكَرَ بَيَانًا لِسَبَبِ وَقُوعِ الْفِعْلِ، يَعْنِي لِمَ زُرْتَنِي؟ يَقُولُ: ابْتِغَاءَ لِمَعْرُوفِكَ فَهَذَا سَبَبُ الزِّيَارَةِ فَهُوَ بَيَانٌ لِسَبَبِ وَقُوعِ الْفِعْلِ.

وَكَذَلِكَ فِي قَوْلِهِ الَّذِي مَثَلُ بِهِ: قَامَ زَيْدٌ إِجْلَالًا لِعَمْرٍو، الْمَفْعُولُ مِنْ أَجْلِهِ وَيُقَالُ الْمَفْعُولُ لِأَجْلِهِ أَوْ الْمَفْعُولُ لَهُ كُلُّهَا شَيْءٌ وَاحِدٌ هُوَ فِي اصْطِلَاحِ النُّحَاةِ عِبَارَةٌ عَنِ الْإِسْمِ الْمَنْصُوبِ الَّذِي يُذَكَّرُ بَيَانًا لِسَبَبِ وَقُوعِ الْفِعْلِ. فَقَوْلُنَا: الْإِسْمُ يَشْمَلُ الصَّرِيحَ وَالْمُؤَوَّلَ بِهِ.



شُرُوطُ الْإِسْمِ الَّذِي يَقَعُ مَفْعُولًا لَهُ

وَلَا بُدَّ فِي الْإِسْمِ الَّذِي يَقَعُ مَفْعُولًا لَهُ مِنْ أَنْ يَجْتَمَعَ فِيهِ خَمْسَةُ أُمُورٍ:
- أَنْ يَكُونَ مَصْدَرًا.

- أَنْ يَكُونَ قَلْبِيًّا وَمَعْنَى قَلْبِيًّا أَلَّا يَكُونَ دَالًّا عَلَى عَمَلٍ مِنْ أَعْمَالِ الْجَوَارِحِ
كَالْيَدِ وَاللِّسَانِ مِثْلَ قِرَاءَةٍ وَضَرْبٍ.

- وَالثَّلَاثُ: أَنْ يَكُونَ عِلَّةً لِمَا قَبْلَهُ.

- أَنْ يَكُونَ مُتَّحِدًا مَعَ عَامِلِهِ فِي الْوَقْتِ.

- أَنْ يَتَّحِدَ مَعَ عَامِلِهِ فِي الْفَاعِلِ.

مِثَالُ الْإِسْمِ الْمُسْتَجْمَعِ لِهَذِهِ الشُّرُوطِ: تَأْدِيًّا، تَقُولُ: ضَرَبْتُ ابْنِي تَأْدِيًّا،
مَصْدَرٌ قَلْبِيٌّ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَعْمَالِ الْجَوَارِحِ، وَهُوَ عِلَّةٌ لِلضَّرْبِ يَعْنِي لِمَاذَا
ضَرَبْتَهُ؟ تَقُولُ: ضَرَبْتُهُ تَأْدِيًّا، هُوَ مُتَّحِدٌ مَعَ ضَرَبْتُ فِي الزَّمَانِ وَفِي الْفَاعِلِ أَيْضًا.

كُلُّ اسْمٍ اسْتَوْفَى هَذِهِ الشُّرُوطَ يَجُوزُ فِيهِ أَمْرَانِ: النَّصْبُ وَالْجَرُّ بِحَرْفٍ مِنْ
حُرُوفِ الْجَرِّ الدَّالَّةِ عَلَى التَّعْلِيلِ كَاللَّامِ.

حَالَاتُ الْإِسْمِ الَّذِي يَقَعُ مَفْعُولًا لَهُ

وَأَعْلَمَ أَنَّ لِلْإِسْمِ الَّذِي يَقَعُ مَفْعُولًا لِأَجْلِهِ ثَلَاثَ حَالَاتٍ:

- أَنْ يَكُونَ مُقْتَرِنًا بِأَلٍ.

- أَنْ يَكُونَ مُضَافًا.

- أَنْ يَكُونَ مُجَرَّدًا مِنْ أَلٍ وَإِلِضَافَةٍ.

فِي جَمِيعِ هَذِهِ الْأَحْوَالِ يَجُوزُ فِيهِ النَّصْبُ وَالْجَرُّ بِحَرْفِ الْجَرِّ إِلَّا أَنَّهُ قَدْ يَتَرَجَّحُ أَحَدُ الْوَجْهَيْنِ وَقَدْ يَسْتَوِيَانِ فِي الْجَوَازِ.

فَإِنْ كَانَ مُقْتَرِنًا بِأَلٍ فَلَا كَثْرَ فِيهِ أَنْ يُجَرَّ بِحَرْفِ جَرٍّ دَالٍّ عَلَى التَّعْلِيلِ تَقُولُ: ضَرَبْتُ ابْنِي لِلتَّأْدِيبِ وَيَقُلُّ نَصْبُهُ.

وَإِنْ كَانَ مُضَافًا جَازَ جَوَازًا مُتَسَاوِيًا أَنْ يُجَرَّ بِالْحَرْفِ وَأَنْ يُنْصَبَ: زُرْتُكَ مَحَبَّةً أَدَبِكَ، أَوْ زُرْتُكَ لِمَحَبَّةٍ أَدَبِكَ.

وَإِنْ كَانَ مُجَرَّدًا مِنْ (أَلٍ) وَمِنْ الْإِضَافَةِ، فَلَا كَثْرَ فِيهِ أَنْ يُنْصَبَ نَحْوُ: قُمْتُ إِجْلَالًا لِلْأُسْتَاذِ وَيَقُلُّ جَرُّهُ بِالْحَرْفِ.

وَلَا يُقَامُ لِلْأُسْتَاذِ وَلَا لِغَيْرِهِ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَتَمَثَّلَ لَهُ الرَّجَالُ

قِيَامًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»، هَذَا مَرْوِيٌّ عَنْ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ، وَإِنْ كَانَ الْعُلَمَاءُ يَقُولُونَ: إِنَّ الْحَدِيثَ لَا يَدُلُّ عَلَى الْقِيَامِ إِجْلَالًا وَاحْتِرَامًا لِمَنْ كَانَ أَكْبَرُ سِنًا أَوْ عِلْمًا وَلِلْأَثَمَةِ كَالْإِمَامِ النَّوَوِيِّ رَسَائِلُ فِي هَذَا الْمَعْنَى عَلَى جَوَازِ الْقِيَامِ لِلْقَادِمِ، وَقَالُوا إِنَّ الْحَدِيثَ لَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ إِنَّمَا ذَكَرَ كِسْرَى وَقَيْصَرَ وَمَنْ شَابَهُمَا فِي أَنْ يَكُونَ جَالِسًا وَالرَّجَالُ حَوْلَهُ قِيَامًا، فَهَذَا هُوَ الَّذِي يُحِبُّ أَنْ يَتَمَثَّلَ لَهُ الرِّجَالُ قِيَامًا، لَا أَنْ يَقُومُوا عِنْدَ حُضُورِهِ.

فَالْمَسْأَلَةُ فِيهَا خِلَافٌ وَنِزَاعٌ بَيْنَ أَهْلِ الْعِلْمِ وَأَهْلِ الدَّعْوَةِ مِنْ طُلَّابِ الْعِلْمِ يَنْبَغِي عَلَيْهِمْ أَنْ يُرَاعُوا هَذَا الْأَمْرَ مُرَاعَاةً تَامَةً؛ لِأَنَّهُ قَدْ يَدْخُلُ عَلَيْكَ مَثَلًا مَنْ هُوَ عَظِيمٌ فِي قَدْرِهِ مِنْ حَيْثُ الدُّنْيَا فَأَنْتَ تَقُولُ لَا نَقُومُ لِأَحَدٍ تُسَلِّمُ عَلَيْهِ قَاعِدًا تَصِيرُ مُشْكِلَةً كَبِيرَةً أَوْ يَكُونُ أَكْبَرُ سِنًا فَيَقُولُ هَكَذَا السُّنَّةُ لَا يَحْتَرِمُونَ أَحَدًا.

وَيُظَلِّمُ السُّنَّةَ وَأَهْلَهَا، وَلَيْسَ كَذَلِكَ فَتَرَفَّقَ بِالنَّاسِ، وَنُعَلِّمُهُمُ وَالْجَهْلُ كَمَا تَعْلَمُونَ مِنْ أَكْبَرِ الْأَمْرَاضِ، نَسَأَلُ اللَّهَ أَنْ يُعَافِينَا وَإِيَّاكُمْ أَجْمَعِينَ!

الْمَفْعُولُ لِأَجْلِهِ مَصْدَرٌ مَنْصُوبٌ يُبَيِّنُ سَبَبَ وَقُوعِ الْفِعْلِ أَوْ حُدُوثِهِ، الْمَفْعُولُ لَهُ أَوْ الْمَفْعُولُ لِأَجْلِهِ هُوَ مَصْدَرٌ مَنْصُوبٌ يُبَيِّنُ سَبَبَ وَقُوعِ الْفِعْلِ أَوْ سَبَبَ حُدُوثِهِ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿أَوْ كَصَيْبٍ مِنَ السَّمَاءِ فِيهِ ظُلُمٌ وَرَعْدٌ وَبَرْقٌ يَجْعَلُونَ أَصْدِعَهُمْ فِيءَآذَانِهِمْ مِنَ الصَّوَاعِقِ حَذَرَ الْمَوْتِ﴾ [البقرة: ١٩].

لِمَ جَعَلُوا أَصَابِعَهُمْ فِي آذَانِهِمْ؟

حَذَرَ فَحَذَرَ مَفْعُولٌ لِأَجْلِهِ لِأَنَّهُ يُبَيِّنُ سَبَبَ حُدُوثِ الْفِعْلِ.

وَيُمْكِنُنَا تَفْسِيرُهُ مِنْ خِلَالِ التَّقْدِيرِ لِأَجْلِ فَإِذَا اسْتَقَامَ الْمَعْنَى وَجِئَتْ بِكَلِمَةِ لِأَجْلِ فَهُوَ مَفْعُولٌ لِأَجْلِهِ، فَهُنَا فِي قَوْلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿يَجْعَلُونَ أَصَابِعَهُمْ فِي آذَانِهِمْ مِنَ الصَّوَاعِقِ حَذَرَ الْمَوْتِ﴾.

يُمْكِنُ أَنْ نَقُولَ: لِأَجْلِ حَذَرَ الْمَوْتِ، فَإِذَا اسْتَقَامَ الْمَعْنَى مَعَ ذَلِكَ فَهُوَ مَفْعُولٌ لِأَجْلِهِ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿هُوَ الَّذِي يُرِيكُمُ الْبَرْقَ خَوْفًا وَطَمَعًا وَيُنْشِئُ السَّحَابَ الثِّقَالَ﴾ [الرعد: ١٢].

هُوَ: ضَمِيرٌ مَبْنِيٌّ فِي مَحَلِّ رَفْعٍ مُبْتَدَأٌ

الَّذِي: اسْمٌ مَوْصُولٌ مَبْنِيٌّ فِي مَحَلِّ رَفْعٍ خَبَرِ الْمُبْتَدَأِ (هُوَ).

يُرِيكُمُ: يُرِي: فِعْلٌ مُضَارِعٌ مَرْفُوعٌ وَعَلَامَةُ رَفْعِهِ الضَّمَّةُ الْمُقَدَّرَةُ، لِأَنَّهُ مُعْتَلٌّ الْآخِرُ بِالْيَاءِ.

يُرِيكُمُ: الْفَاعِلُ ضَمِيرٌ مُسْتَرْتَفِدِيرُهُ (هُوَ) يُرِيكُمُ، وَالْكَافُ: ضَمِيرٌ مَبْنِيٌّ فِي مَحَلِّ نَصْبٍ مَفْعُولٌ بِهِ، وَالْمِيمُ: لِلْجَمْعِ، لِلدَّلَالَةِ عَلَى الْجَمْعِ.

الْبَرْقُ: مَفْعُولٌ بِهِ ثَانٍ (يُرِيكُمُ) فَالْبَرْقُ مَفْعُولٌ بِهِ ثَانٍ مَنْصُوبٌ وَعَلَامَةُ نَصْبِهِ

الْفَتْحَةُ لِلْفِعْلِ يُرِي الْمُتَعَدِّي (يُرِيكُمْ الْبَرْقَ) كَمَا تَقُولُ: أُعْطِيَكُمْ دَرَسًا، فَأُعْطِي
فِعْلٌ وَالْفَاعِلُ ضَمِيرٌ مُسْتَتِرٌ وَجُوبًا تَقْدِيرُهُ (أَنَا) أُعْطِيَ أَنَا.
وَالْكَافُ: مَفْعُولٌ بِهِ أَوَّلٌ.

وَدَرَسًا: مَفْعُولٌ بِهِ ثَانٍ، وَأُعْطِيَ كَمَا تَعْلَمُ مُتَعَدِّيَةٌ لِمَفْعُولَيْنِ فَتَحْتَاجُ
مَفْعُولَيْنِ.
فَالْبَرْقُ مَفْعُولٌ بِهِ ثَانٍ.

خَوْفًا وَطَمَعًا، يُرِيكُمْ الْبَرْقَ لِمَاذَا؟
خَوْفًا وَطَمَعًا فَمَفْعُولٌ لِأَجْلِهِ مَنْصُوبٌ وَعَلَامَةٌ نَصْبِهِ الْفَتْحَةُ أَيَّ تَرْقُبُونَهُ
وَتَرَاءُونَهُ تَارَةً لِأَجْلِ الْخَوْفِ وَتَارَةً لِأَجْلِ الطَّمَعِ خَوْفًا وَطَمَعًا.

وَالْجُمْلَةُ الْفِعْلِيَّةُ يُرِيكُمْ الْبَرْقَ خَوْفًا وَطَمَعًا، لَا مَحَلَّ لَهَا مِنَ الْإِعْرَابِ صَلَةُ
الْمَوْصُولِ هُوَ الَّذِي يُرِيكُمْ الْبَرْقَ خَوْفًا وَطَمَعًا، فَخَوْفًا مَفْعُولٌ لِأَجْلِهِ.

إِذَا قُلْتَ: زُرْتُ الْمَرِيضَ اطْمِئْنَا عَلَىهِ، فَاطْمِئْنَا مَفْعُولٌ لِأَجْلِهِ أَيَّ مِنْ أَجْلِ
الْإِطْمِئْنَانِ عَلَيْهِ، زُرْتُ الْمَرِيضَ مَا سَبَبُ الزِّيَارَةِ؟ لِلْإِطْمِئْنَانِ عَلَيْهِ وَلِأَجْلِ
الْإِطْمِئْنَانِ عَلَيْهِ فَزُرْتُ الْمَرِيضَ اطْمِئْنَا عَلَىهِ.

تَقُولُ: أَتَغَاضِي عَنْ هَفَوَاتِ أَخِي اسْتِيقَاءً لِمَوَدَّتِهِ، أَيَّ مِنْ أَجْلِ اسْتِيقَاءِ
مَوَدَّتِهِ، فَاسْتِيقَاءٌ مَفْعُولٌ لِأَجْلِهِ.

تَقُولُ: أَحَبُّ الصَّالِحِينَ رَغْبَةً أَنْ أَكُونَ مِنْهُمْ فَرَغْبَةً هِيَ سَبَبُ حُبِّ الصَّالِحِينَ فَهِيَ أَيْضًا مِنْ أَجْلِ رَغْبَتِي أَنْ أَكُونَ مِنْهُمْ، نَسَأَلُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنَا جَمِيعًا مِنَ الصَّالِحِينَ.

تَقُولُ: أَعْبُدُ اللَّهَ خَوْفًا مِنْ نَارِهِ وَطَمَعًا فِي رَحْمَتِهِ، أَيُّ مِنْ أَجْلِ خَوْفِي مِنْ نَارِهِ وَمِنْ أَجْلِ طَمَعِي فِي رَحْمَتِهِ فَأَنَا أَعْبُدُهُ جَلَّ وَعَلَا.

وَلَيْسَ كَمَا قَالُوا: إِنَّ بَعْضَ الصَّالِحَاتِ تَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ أَعْبُدُكَ خَوْفًا مِنْ نَارِكَ فَاقْذِفْنِي فِيهَا، وَإِنْ كُنْتُ أَعْبُدُكَ طَمَعًا فِي جَنَّتِكَ فَاحْرِمْنِيهَا وَإِنْ كُنْتُ أَعْبُدُكَ ابْتِغَاءَ النَّظَرِ إِلَيَّ وَجْهَكَ فَلَا تَحْرِمْنِي لَذَّةَ النَّظَرِ إِلَيَّ وَجْهَكَ!

هَذَا كُلُّهُ لَا يَسْتَقِيمُ وَإِنَّمَا خَوْفُنَا اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِالنَّارِ وَرَغْبَتُنَا اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي الْجَنَّةِ، وَنَحْنُ نَعْبُدُ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى رَغْبَةً وَرَهْبَةً، نَخَافُهُ جَلَّ وَعَلَا وَنَتَّقِي نَارَهُ وَعَذَابَهُ وَنُحِبُّهُ جَلَّ وَعَلَا وَنَرْجُو عَطَاءَهُ وَثَوَابَهُ.

نَسَأَلُ اللَّهَ أَنْ يُعِيدَنَا مِنَ النَّارِ وَأَنْ يَرْزُقَنَا الْجَنَّةَ إِنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.

تَقُولُ: تَحَفَّظْتُ فِي كَلَامِي خَشْيَةَ الزَّلَلِ.

فَخَشْيَةٌ: مَفْعُولٌ لِأَجْلِهِ، يَعْنِي لِأَجْلِ خَشْيَةِ الزَّلَلِ.

تَقُولُ: صَنَّفْتُ هَذَا الْكِتَابَ ابْتِغَاءَ رِضْوَانِ اللَّهِ، فَرِضْوَانِ اللَّهِ ﷻ هُوَ غَايَتِي، وَهُوَ مَا أُبْتَغِيهِ، لِأَجْلِ ابْتِغَاءِ رِضْوَانِ اللَّهِ.

وَتَقُولُ: نَبْرُ الْوَالِدَيْنِ تَقْدِيرًا لَهُمَا.

فَتَقْدِيرًا مَفْعُولٌ لِأَجَلِهِ.

نَلْتَزِمُ الْإِعْتِدَالَ رَغْبَةً فِي السَّلَامَةِ، يَعْنِي لِأَجْلِ الرَّغْبَةِ فِي السَّلَامَةِ.

وَتَقُولُ: أَسْجُدُ شُكْرًا لِلَّهِ.

فَشُكْرًا مَفْعُولٌ لِأَجَلِهِ أَيْ أَسْجُدُ لِشُكْرِ اللَّهِ أَوْ لِأَجْلِ شُكْرِ اللَّهِ.

وَتَقُولُ: ضَرَبَ الْوَلَدَ تَأْدِيًّا لَهُ أَيْ مِنْ أَجْلِ تَأْدِيهِ.



جامع من هج النبوة

www.menhag-un.com

بَابُ الْمَفْعُولِ مَعَهُ

ثُمَّ ذَكَرَ بَعْدَ ذَلِكَ الْمَفْعُولَ مَعَهُ، قَالَ: (بَابُ الْمَفْعُولِ مَعَهُ وَهُوَ الْإِسْمُ الْمَنْصُوبُ الَّذِي يُذَكَّرُ لِبَيَانِ مَنْ فَعَلَ مَعَهُ الْفِعْلُ نَحْوَ قَوْلِكَ: جَاءَ الْقَائِدُ وَالْجَيْشُ، وَكَمَّا فِي مِثْلِ قَوْلِكَ: اسْتَوَى الْمَاءُ وَالْخَشَبَةُ).

جَاءَ الْقَائِدُ وَالْجَيْشُ، وَتَقُولُ: اسْتَوَى الْمَاءُ وَالْخَشَبَةُ

الْمَفْعُولُ مَعَهُ عِنْدَ النُّحَاةِ هُوَ اسْمٌ فَضْلَةٌ يَعْنِي الَّذِي يَأْتِي بَعْدَ أَنْ تَسْتَوْفِيَ الْجُمْلَةُ أَرْكَانَهَا فَيَسْتَوْفِي الْفِعْلُ فَاعِلَهُ وَالْمُبْتَدَأُ خَبْرَهُ، فَهُوَ اسْمٌ فَضْلَةٌ مَنْصُوبٌ بِالْفِعْلِ أَوْ مَا فِيهِ مَعْنَى الْفِعْلِ وَحُرُوفُهُ، الدَّالُّ عَلَى الذَّاتِ الَّتِي وَقَعَ الْفِعْلُ بِمُصَاحَبَتِهَا: جَاءَ الْقَائِدُ وَالْجَيْشُ، اسْتَوَى الْمَاءُ وَالْخَشَبَةُ.

فَيَدُلُّ عَلَى الذَّاتِ الَّتِي وَقَعَ الْفِعْلُ بِمُصَاحَبَتِهَا، الْمَسْبُوقُ بِوَاوٍ تَفِيدُ الْمَعِيَّةَ نَصًّا. الْإِسْمُ يَشْمَلُ الْمَفْرَدَ وَالْمُثَنَّى وَالْجَمْعَ، وَيَشْمَلُ الْمَذَكَّرَ وَالْمُؤَنَّثَ وَالْمُرَادُ بِهِ الْإِسْمُ الصَّرِيحُ دُونَ الْمُؤَوَّلِ، وَخَرَجَ عَنْهُ الْفِعْلُ وَالْحَرْفُ وَالْجُمْلَةُ.

الْإِسْمُ الْفَضْلَةُ الَّذِي لَيْسَ رُكْنًا مِنْ أَرْكَانِ الْكَلَامِ، فَلَيْسَ فَاعِلًا وَلَا مُبْتَدَأً وَلَا خَبْرًا وَخَرَجَ بِهِ الْعُمْدَةُ نَحْوُ: اشْتَرَكَ زَيْدٌ وَعَمْرُو.



الْعَامِلُ فِي الْمَفْعُولِ مَعَهُ

الْمَنْصُوبُ بِالْفِعْلِ أَوْ مَا فِيهِ مَعْنَى الْفِعْلِ وَحُرُوفُهُ، فَيَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْعَامِلَ فِي الْمَفْعُولِ مَعَهُ عَلَى ضَرْبَيْنِ:

الأول: الْفِعْلُ، تَقُولُ: حَضَرَ الْقَائِدُ وَالْجَيْشَ.

والثاني: الْإِسْمُ الدَّالُّ عَلَى مَعْنَى الْفِعْلِ الْمُشْتَمِلِ عَلَى حُرُوفِهِ كَاسْمِ الْفَاعِلِ فِي نَحْوِ: الْقَائِدُ حَاضِرٌ وَالْجَيْشَ

الْمَسْبُوقُ بِوَإِ هِيَ نَصٌّ فِي الدَّلَالَةِ عَلَى الْمَعِيَّةِ وَيَخْرُجُ بِهِ الْإِسْمُ الْمَسْبُوقُ بِوَإِ لَيْسَتْ نَصًّا فِي الدَّلَالَةِ عَلَى الْمَعِيَّةِ.

عِنْدَمَا تَقُولُ: حَضَرَ مُحَمَّدٌ وَخَالِدٌ، هَذِهِ لَيْسَتْ نَصًّا فِي الْمَعِيَّةِ، فَالْإِسْمُ الْوَاقِعُ بَعْدَ الْوَإِ عَلَى نَوْعَيْنِ:

مَا يَتَعَيَّنُ نَصْبُهُ عَلَى أَنَّهُ مَفْعُولٌ مَعَهُ، وَمَا يَجُوزُ نَصْبُهُ عَلَى ذَلِكَ يَعْنِي عَلَى أَنَّهُ مَفْعُولٌ مَعَهُ وَإِتْبَاعُهُ لِمَا قَبْلَهُ فِي إِعْرَابِهِ مَعْطُوفًا عَلَيْهِ.

النَّوعُ الأول: مَحَلُّهُ إِذَا لَمْ يَصَحَّ تَشْرِيكُ مَا بَعْدَ الْوَإِ لِمَا قَبْلَهَا فِي الْحُكْمِ، تَقُولُ: أَنَا سَائِرٌ وَالْجَبَلُ، وَتَقُولُ: ذَاكَرْتُ وَالْمِصْبَاحَ.

فَمَا بَعْدَ الْوَاوِ لَا يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ مُشَارِكًا لِمَا قَبْلَهَا فِي الْحُكْمِ يَعْنِي لَا يُمَكِّنُ أَنْ يَسِيرَ الْجَبَلُ بِسِيرِكَ تَقُولُ: أَنَا سَائِرٌ وَالْجَبَلُ وَلَا يَصِحُّ أَنْ يُشَارِكَ مَا بَعْدَ الْوَاوِ وَهُوَ الْجَبَلُ مَا قَبْلَ الْوَاوِ وَهُوَ أَنْتَ فِي السَّيْرِ، وَلَكِنْ تَقُولُ: أَنَا سَائِرٌ وَالْجَبَلُ، فَلَا يَصِحُّ تَشْرِيكَ مَا بَعْدَ الْوَاوِ لِمَا قَبْلَهَا فِي الْحُكْمِ، تَقُولُ: ذَاكَرْتُ وَالْمُصْبَاحَ، فَالْمُصْبَاحُ لَا يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ مُذَاكَرًا مَعَكَ لِذُرُوسِكَ.

فَإِذَا كَانَ بِحَيْثُ لَا يَصِحُّ تَشْرِيكَ مَا بَعْدَ الْوَاوِ لِمَا قَبْلَهَا فِي الْحُكْمِ فَهَذَا يَتَعَيَّنُ نَصْبُهُ عَلَى أَنَّهُ مَفْعُولٌ مَعَهُ.

مَثَلُ لَهُ بِقَوْلِهِ: (اسْتَوَى الْمَاءُ وَالْخَشَبَةُ).

الثَّانِي: مَحَلُّهُ يَعْنِي يَجُوزُ نَصْبُهُ عَلَى ذَلِكَ عَلَى أَنَّهُ مَفْعُولٌ مَعَهُ أَوْ إِتْبَاعُهُ لِمَا قَبْلَهُ عَلَى أَنَّهُ مَعْطُوفٌ عَلَيْهِ إِذَا كَانَ بِحَيْثُ يَصِحُّ تَشْرِيكَ مَا بَعْدَ الْوَاوِ لِمَا قَبْلَهَا فِي الْحُكْمِ، تَقُولُ: حَضَرَ عَلِيٌّ وَمُحَمَّدٌ، فَيَجُوزُ نَصْبُ مُحَمَّدٍ عَلَى أَنَّهُ مَفْعُولٌ مَعَهُ وَيَجُوزُ رَفْعُهُ عَلَى أَنَّهُ مَعْطُوفٌ عَلَى عَلِيٍّ؛ لِأَنَّ مُحَمَّدًا يَجُوزُ اسْتِرَاكُهُ مَعَ عَلِيٍّ فِي الْحُضُورِ.

وَقَدْ مَثَلَ الْمُصَنِّفُ لِهَذَا النَّحْوِ بِقَوْلِهِ: جَاءَ الْقَائِدُ وَالْجَيْشُ، وَيَجُوزُ أَيْضًا جَاءَ الْقَائِدُ وَالْجَيْشُ؛ لِأَنَّهُ يَجُوزُ تَشْرِيكَ الْجَيْشِ مَعَ الْقَائِدِ فِي الْحُضُورِ أَوْ فِي الْمَجِيءِ فَتَقُولُ: جَاءَ الْقَائِدُ وَالْجَيْشُ فَيَجُوزُ تَشْرِيكَ مَا بَعْدَ الْوَاوِ لِمَا قَبْلَ الْوَاوِ فِي الْحُكْمِ فَتَقُولُ: جَاءَ أَوْ حَضَرَ عَلِيٌّ وَمُحَمَّدٌ، يَجُوزُ أَنْ يَشْتَرِكَ مُحَمَّدٌ مَعَ عَلِيٍّ فِي الْحُضُورِ.

فَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ جَائِزًا يَجُوزُ النَّصْبُ عَلَى أَنَّهُ مَفْعُولٌ مَعَهُ، وَيَجُوزُ الْإِتْبَاعُ عَلَى أَنَّهُ مَعْطُوفٌ عَلَيْهِ.

الْمَفْعُولُ مَعَهُ اسْمٌ مَنْصُوبٌ يَقَعُ بَعْدَ وَاوٍ، وَهَذِهِ الْوَاوُ تَدُلُّ عَلَى اقْتِرَانِ الْإِسْمِ الَّذِي بَعْدَهَا بِاسْمٍ آخَرَ قَبْلَهَا فِي زَمَنِ حَدَثٍ أَوْ حَصَلَ فِيهِ الْفِعْلُ مَعَ مُشَارَكَةِ الثَّانِي لِلْأَوَّلِ فِي الْحَدَثِ، هَذِهِ الْوَاوُ يُقَالُ لَهَا وَاوُ الْمَعِيَّةِ، أَوْ وَاوُ «مَعَ» أَوْ الْوَاوُ الَّتِي بِمَعْنَى «مَعَ».

فَإِذَا كَانَ الْمَفْعُولُ مَعَهُ اسْمٌ مَنْصُوبٌ يَقَعُ بَعْدَ وَاوٍ وَهَذِهِ الْوَاوُ تَدُلُّ عَلَى اقْتِرَانِ الْإِسْمِ الَّذِي بَعْدَهَا بِاسْمٍ آخَرَ قَبْلَهَا فِي زَمَنِ حُصُولِ الْحَدَثِ، مَعَ مُشَارَكَةِ الثَّانِي لِلْأَوَّلِ فِي هَذَا الْحَدَثِ، هَذِهِ الْوَاوُ بِمَعْنَى مَعَ وَيُقَالُ لَهَا وَاوُ الْمَعِيَّةِ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿فَأَجْمِعُوا أَمْرَكُمْ وَشُرَكَاءَكُمْ﴾ [يونس: ٧١]، فَكَلِمَةُ ﴿شُرَكَاءَكُمْ﴾: مَفْعُولٌ مَعَهُ.

إِذَا سَأَلَكَ أَحَدٌ قَائِلًا: أَيْنَ مَسْجِدُ التَّوْحِيدِ؟ قَدْ يَكُونُ جَوَابُكَ: تَسِيرُ مَعَ طَرِيقِكَ هَذِهِ فَيَنْتَهِي بِكَ إِلَى الْمَسْجِدِ، لَيْسَ الْمُرَادُ أَنَّهُ يَسِيرُ وَيَسِيرُ الطَّرِيقُ مَعَهُ يَعْنِي تَقُولُ تَسِيرُ مَعَ طَرِيقِكَ هَذَا هُوَ لَا يَسِيرُ الطَّرِيقُ مَعَهُ، وَإِلَّا كَانَ الْمَعْنَى فَاسِدًا لِأَنَّ الطَّرِيقَ لَا يَسِيرُ وَلَا يَمْشِي، وَإِنَّمَا الْمُرَادُ أَنْ يَبَاشِرَ السَّيْرَ فِي هَذَا الطَّرِيقِ وَيَلْزَمُ مَشْيُهُ فِيهِ حَتَّى يَصِلَ.

لَوْ قُلْتَ: تَسِيرُ وَطَرِيقَكَ هَذَا فَإِنَّ الْأُسْلُوبَ يَكُونُ صَحِيحًا وَيَكُونُ الْمُرَادُ مِنَ الْجَوَابَيْنِ وَاحِدًا فَتَقُولُ: وَتَسِيرُ وَطَرِيقَ؛ لِأَنَّ الطَّرِيقَ لَا يَسِيرُ فَلَا يَصِحُّ

تَشْرِيكَ مَا بَعْدَ الْوَائِ مَعَ مَا قَبْلَهَا فِي الْحُكْمِ تَسِيرُ أَنْتَ وَالطَّرِيقُ.
فَمِنْ خِلَالِ هَذَا نَعْلَمُ أَنَّ الْجُمْلَةَ الَّتِي سَتَأْتِي لَا تَشْتَمِلُ عَلَى مَفْعُولٍ مَعَهُ،
تَقُولُ: تَحَرَّكَتِ السَّفِينَةُ وَالنَّاسُ مُودِّعُونَ.

لِمَ لَا يَصِحُّ؟

لِأَنَّ الَّذِي وَقَعَ بَعْدَ الْوَائِ جُمْلَةٌ، وَلَيْسَ اسْمًا مُفْرَدًا وَهُوَ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ
اسْمًا مُفْرَدًا كَمَا مَرَّ ذَلِكَ فِي شُرُوطِهِ.

تَقُولُ: تَعَاوَنَ مُحَمَّدٌ وَأَحْمَدُ الَّذِي بَعْدَ الْوَائِ عُمْدَةٌ فَضْلَةٌ؛ لِأَنَّ الْفِعْلَ تَعَاوَنَ
يَقْتَضِي أَنْ يَكُونَ فَاعِلُهُ مُتَعَدِّدًا أَيْ مُثْنًى أَوْ جَمْعًا ذَلِكَ لِأَنَّهُ فِعْلٌ لَا يَقَعُ إِلَّا مِنْ
اِثْنَيْنِ أَوْ أَكْثَرَ مِنْ أَفْعَالِ الْمُشَارَكَةِ.

تَقُولُ: تَعَاوَنَ فُلَانٌ وَفُلَانٌ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا

بِالصَّبْرِ﴾ [العصر: ٣].

فَهَذَا لَا يَكُونُ إِلَّا بِالْمُشَارَكَةِ، تَشَارَكَ فُلَانٌ وَفُلَانٌ، تَقَاتَلَ فُلَانٌ وَفُلَانٌ، فَكُلُّ
مِنْهُمَا قَدْ وَقَعَ مِنْهُ الْفِعْلُ، فَإِذَا قُلْتَ تَعَاوَنَ مُحَمَّدٌ وَأَحْمَدُ.

هَلْ يَجُوزُ أَنْ تَقُولَ: تَعَاوَنَ مُحَمَّدٌ وَأَحْمَدُ؟

لَا يَجُوزُ.

لِمَ لَا يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ مَفْعُولًا مَعَهُ؟

لِأَنَّهُ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ الْمَفْعُولُ مَعَهُ فَضْلَةٌ، وَهُنَا عُمْدَةٌ فَضْلَةٌ؛ لِأَنَّ تَعَاوَنَ هَذِهِ

مِنْ أَفْعَالِ الْمُشَارَكَةِ فَهِيَ كَمَا تَرَى تَقْتَضِي أَنْ يَكُونَ الْفِعْلُ وَاقِعًا مِنْ أَكْثَرِ مِنْ
فَاعِلٍ وَاحِدٍ لِأَنَّهَا مُشَارَكَةٌ تَقُولُ: تَقَاتَلَ فُلَانٌ وَفُلَانٌ. هَذَا التَّقَاتُلُ هَلْ يَقَعُ مِنْ
وَاحِدٍ؟ أَمَّا إِذَا قُلْتَ قَتَلَ فُلَانٌ فُلَانًا هَذَا فِعْلٌ يَقَعُ مِنْ وَاحِدٍ.

أَمَّا عِنْدَمَا تَقُولُ: شَارَكَ فُلَانٌ فُلَانًا أَوْ تَقُولُ فُلَانًا وَفُلَانٌ فَالْفِعْلُ هَا هُنَا لَا يَقَعُ
إِلَّا مِنْ أَكْثَرِ مِنْ وَاحِدٍ، فَيَكُونُ الْفَاعِلُ هَا هُنَا مُتَعَدِّدًا لَا يَكُونُ وَاحِدًا وَعَلَيْهِ فَيَكُونُ
عُمْدَةً فَضْلَةً فِي آنٍ وَاحِدٍ، فَيَصِحُّ فِي مِثْلِ هَذَا.

وَأَمَّا فِي الْمَجِيءِ فَتَقُولُ: جَاءَ مُحَمَّدٌ وَزَيْدًا، عَلَى أَنَّ الْوَاوَ وَآوُ الْمَعِيَّةِ وَعَلَى
أَنَّ زَيْدًا مَفْعُولٌ مَعَهُ لِأَنَّهُ يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ الْمَجِيءُ هَا هُنَا مِنْهُمَا مَعًا وَيَصِحُّ أَنْ
يَكُونَ الْمَجِيءُ مِنْ وَاحِدٍ لِأَنَّ هَذَا الْفِعْلَ يَقْتَضِي فَاعِلًا وَاحِدًا غَيْرَ مُتَعَدِّدٍ تَقُولُ:
جَاءَ مُحَمَّدٌ.

أَمَّا عِنْدَمَا تَقُولُ: تَعَاوَنَ مُحَمَّدٌ نَقُولُ تَعَاوَنَ مَعَ مَنْ؟ فَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ الَّذِي
فَعَلَ هَذَا الْفِعْلَ أَكْثَرُ مِنْ وَاحِدٍ فَيَكُونُ عُمْدَةً وَفَضْلَةً فِي هَذَا، فِي مِثْلِ قَوْلِكَ:
تَعَاوَنَ عَمْرُو وَزَيْدٌ.

أَمَّا جَاءَ عَمْرُو وَزَيْدٌ فَجَائِزٌ، وَيَجُوزُ: جَاءَ عَمْرُو وَزَيْدًا عَلَى أَنَّ زَيْدًا مَفْعُولٌ
مَعَهُ.

شُرُوطُ نَصْبِ الْمَفْعُولِ مَعَهُ:

شُرُوطُ نَصْبِ الْمَفْعُولِ مَعَهُ:

- أَنْ يَكُونَ اسْمًا كَمَا مَرَّ.

- وَأَنْ يَكُونَ وَاقِعًا بَعْدَ وَائٍ تَدُلُّ عَلَى الْمُصَاحَبَةِ فَهِيَ بِمَعْنَى مَعَ وَهِيَ وَائٍ الْمَعِيَّةِ.

- وَأَنْ تَكُونَ تِلْكَ الْوَائُ مَسْبُوقَةً بِفِعْلٍ تَقُولُ: سِرْتُ وَالْقَمَرُ، فَاسْتَوَفْتُ هَذِهِ الشُّرُوطَ فِي هَذَا الْمِثَالِ جَاءَ الْمَفْعُولُ مَعَهُ اسْمًا وَاقِعًا بَعْدَ وَائٍ بِمَعْنَى مَعَ وَقَدْ سَبَقَ هَذَا الْإِسْمُ بِفِعْلٍ فَتَقُولُ: سِرْتُ وَالْقَمَرُ.

هَذِهِ أُمَثِلَةٌ عَلَى الْمَفْعُولِ مَعَهُ:

تَقُولُ: خَرَجْتُ وَطُلُوعَ الشَّمْسِ.

وَتَقُولُ: تَرَكْتُ السَّيَّارَةَ وَالسَّائِقَ.

وَتَقُولُ: صَلَّيْتُ وَالْأَوْلَادَ.

وَتَقُولُ: مَشَى الرَّجُلُ وَالْحَدِيقَةَ.

وَتَقُولُ: اذْهَبْ وَطَرِيقَ السَّلَامَةِ.

وَتَقُولُ: سَافَرْتُ وَالْأَهْلَ.

عَامِلُ النَّصْبِ فِي الْمَفْعُولِ مَعَهُ الْعَامِلُ فِي الْمَفْعُولِ مَعَهُ هُوَ مَا تَقَدَّمَ عَلَيْهِ مِنْ فِعْلٍ أَوْ اسْمٍ يُشَبِّهُ الْفِعْلَ كَمَا مَرَّ ذِكْرُ ذَلِكَ فَالْفِعْلُ: مَشَيْتُ وَالْقَمَرُ.

وَالِاسْمُ الَّذِي يُشَبِّهُ الْفِعْلَ: مُحَمَّدٌ نَاجِحٌ وَزَيْدًا.

وَيَحْسُنُ هَا هُنَا أَنْ نَعْلَمَ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يَتَقَدَّمَ الْمَفْعُولُ مَعَهُ عَلَى عَامِلِهِ، فَلَا يُقَالُ: وَالْقَمَرَ مَشَيْتُ.

وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَتَوَسَّطَ الْمَفْعُولُ مَعَهُ أَيْضًا بَيْنَ الْعَامِلِ وَبَيْنَ الْإِسْمِ الْمُشَارِكِ لَهُ فَلَا يَصِحُّ أَنْ يُقَالَ سَارَ وَالْقَمَرَ مُحَمَّدٌ وَإِنَّمَا سَارَ مُحَمَّدٌ وَالْقَمَرَ، وَكَذَلِكَ مَشَيْتُ وَالْقَمَرَ لَا وَالْقَمَرَ مَشَيْتُ.



جامع منہاج النبوة

www.menhag-un.com

حَالَاتُ الْإِسْمِ الَّذِي يَقَعُ بَعْدَ الْوَاوِ

حَالَاتُ الْإِسْمِ الَّذِي يَقَعُ بَعْدَ الْوَاوِ هِيَ:

وُجُوبُ عَطْفِهِ، وَذَلِكَ إِذَا فُقِدَ شَرْطٌ مِنْ شُرُوطِ النَّصْبِ الَّتِي مَرَّ ذِكْرُهَا أَنْ يَكُونَ اسْمًا وَأَنْ يَكُونَ وَاقِعًا بِمَعْنَى الْوَاوِ الَّتِي هِيَ بِمَعْنَى مَعَ، وَأَنْ تَكُونَ هَذِهِ الْوَاوُ مَسْبُوقَةً بِفِعْلٍ.

فَإِذَا فُقِدَ شَرْطُ فَيَجِبُ الْعَطْفُ تَقُولُ: تَصَالِحَ مُحَمَّدٌ وَزَيْدٌ، فَتَصَالِحُ يَسْتَلْزِمُ تَعَدُّدَ الْأَفْرَادِ الَّتِي تَصَالِحُ وَلَا بُدَّ مِنْ وُجُودِ اثْنَيْنِ أَوْ أَكْثَرَ يَتَصَالِحَانِ حَقِيقَةً، وَقَدْ مَرَّ فِي تَعْرِيفِ الْمَفْعُولِ مَعَهُ أَنَّهُ اسْمٌ فَضْلَةٌ لَا يَكُونُ عُمْدَةً، وَهَنَا عُمْدَةٌ فَضْلَةٌ، فَوُجُوبُ الْعَطْفِ إِذَا فُقِدَ شَرْطٌ مِنْ تِلْكَ الشُّرُوطِ.

وُجُوبُ النَّصْبِ عِنْدَمَا يَحْدُثُ مِنَ الْعَطْفِ فَسَادٌ فِي التَّرْكِيبِ فَعِنْدَمَا تَقُولُ: سَارَ مُحَمَّدٌ وَالصَّخْرَاءُ بِنَصْبِ الصَّخْرَاءِ عَلَى أَنَّهَا مَفْعُولٌ مَعَهُ لَوْ رَفَعْتَ بِالْعَطْفِ عَلَى مُحَمَّدٍ لَكَانَ الْمَعْنَى: سَارَتِ الصَّخْرَاءُ، وَهَذَا فَاسِدٌ.

جَوَازُ الْعَطْفِ وَجَوَازُ النَّصْبِ غَيْرُ أَنَّ الْعَطْفَ أَفْضَلُ حِينَ يَكُونُ الْعَطْفُ مُمَكِّنًا بِغَيْرِ أَنْ يَحْصُلَ مِنْهُ فَسَادٌ فِي التَّرْكِيبِ: تَعَلَّمَ مُحَمَّدٌ وَأَحْمَدُ مِنَ الْمُعَلِّمِ.

كَلِمَةُ أَحْمَدُ يَجُوزُ رَفْعُهَا بِالْعَطْفِ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَيَجُوزُ نَصْبُهَا عَلَى أَنَّهَا

مَفْعُولٌ مَعَهُ، لَكِنَّ الْعَطْفَ أَحْسَنُ مِنَ النَّصْبِ عَلَى الْمَعِيَّةِ لِأَنَّهُ أَقْوَى فِي الدَّلَالَةِ الْمَعْنَوِيَّةِ عَلَى الْمُشَارَكَةِ.

وَيَجُوزُ الْعَطْفُ وَيَجُوزُ النَّصْبُ غَيْرَ أَنَّ النَّصْبَ أَفْضَلُ؛ وَذَلِكَ لِلْفَرَارِ مِنْ عَيْبٍ لَفْظِيٍّ أَوْ مَعْنَوِيٍّ.

مِثَالُ اللَّفْظِيِّ: أَكَلْتُ وَالضَّيْفَ، فَكَلِمَةُ الضَّيْفِ يَجُوزُ فِيهَا الرَّفْعُ عَطْفًا عَلَى الضَّمِيرِ الْمَرْفُوعِ الْمُتَّصِلِ وَهُوَ التَّاءُ أَكَلْتُ وَالضَّيْفَ وَيَجُوزُ فِيهَا النَّصْبُ عَلَى أَنَّهَا مَفْعُولٌ مَعَهُ وَهَذَا أَفْضَلُ فَتَقُولُ: أَكَلْتُ وَالضَّيْفَ وَتَقُولُ: أَكَلْتُ وَالضَّيْفَ.

وَمِثَالُ الْعَيْبِ الْمَعْنَوِيِّ: تَقُولُ: لَوْ تَرَكْتُ النَّاقَةَ وَفَصِيلَهَا لَرَضِعَهَا فَلَوْ عَطَفْنَا كَلِمَةَ فَصِيلٍ عَلَى كَلِمَةِ النَّاقَةِ لَكَانَ الْمَعْنَى: لَوْ تَرَكْتُ النَّاقَةَ وَتَرَكْتُ فَصِيلَهَا مَعَهَا وَهَذَا الْمَعْنَى غَيْرُ دَقِيقٍ فَهَذَا عَيْبٌ مَعْنَوِيٌّ.

عَلَى كُلِّ حَالٍ، لَا تَبَالٍ مِنْ هَذَا وَلَكِنْ تَعَلَّمَ أَنَّ شُرُوطَ نَصْبِ الْمَفْعُولِ مَعَهُ بِاخْتِصَارٍ أَنْ يَكُونَ اسْمًا وَأَنْ يَكُونَ وَاقِعًا بَعْدَ وَاوٍ تَدُلُّ عَلَى الْمُصَاحَبَةِ بِمَعْنَى مَعَ، وَأَنْ تَكُونَ تِلْكَ الْوَاوُ مَسْبُوقَةً بِفِعْلٍ مِثْلُ: سِرْتُ وَالْقَمَرِ.

وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَتَقَدَّمَ الْمَفْعُولُ مَعَهُ عَلَى عَامِلِهِ فَلَا تَقُلْ: وَالْقَمَرُ مَشَيْتُ.

وَلَا أَنْ يَتَوَسَّطَ الْمَفْعُولُ مَعَهُ أَيْضًا بَيْنَ الْعَامِلِ وَبَيْنَ الْإِسْمِ الْمُشَارِكِ لَهُ فَلَا يَصِحُّ أَنْ تَقُولَ: سَارَ وَالْقَمَرُ مُحَمَّدٌ.

يَعْنِي إِذَا قِيلَ لَكَ: بَيْنَ الْفَاسِدِ مِنْ هَذِهِ الْأَسَالِبِ: وَالْقَمَرِ مَشَيْتٌ، سَارَ
وَالْقَمَرُ مُحَمَّدٌ.

تَقُولُ: هَذَا أَسْلُوبٌ فَاسِدٌ لِأَنَّ الْمَفْعُولَ مَعَهُ قَدْ تَقَدَّمَ عَلَى الْعَامِلِ وَهَذَا لَا
يَجُوزُ، وَالصَّوَابُ هُوَ مَشَيْتٌ وَالْقَمَرُ، وَالْوَاوُ هَا هُنَا بِمَعْنَى مَعَ.

لَمْ يَبْقَ مَعَنَا مِنْ مَنْصُوبَاتِ الْأَسْمَاءِ الَّتِي ذَكَرَهَا الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ شَيْءٌ، فَرَغَ بِهَذَا
مِنْ مَنْصُوبَاتِ الْأَسْمَاءِ.

نَسْأَلُ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْ يَرْفَعَهُ فِي الْجَنَّةِ مَعَ الصَّالِحِينَ وَأَنْ يَغْفِرَ لَهُ وَأَنْ يَعْفُوَ
عَنْهُ!

غَيْرَ أَنَّهُ ذَكَرَ إجمالاً مَا مَرَّ ذِكْرَ تَفْصِيلاً، قَالَ: خَبِرُ كَانَ وَأَخَوَاتِهَا وَاسْمُ
إِنَّ وَأَخَوَاتِهَا تَقَدَّمَ ذِكْرُهُمَا فِي الْمَرْفُوعَاتِ.

وَكَذَلِكَ التَّوَابِعُ فَمَا عُطِفَ عَلَى الْمَنْصُوبِ فَهُوَ مَنْصُوبٌ، وَكَذَلِكَ مَا يَتَعَلَّقُ
بِبَقِيَّةِ التَّوَابِعِ مِنَ الْبَدَلِ وَالتَّأْكِيدِ وَالْعُطْفِ فَهَذِهِ إِذَا كَانَتْ تَابِعَةً لِمَنْصُوبٍ فَهِيَ
مَنْصُوبَةٌ.

فَمِنْ الْمَنْصُوبَاتِ: اسْمُ إِنَّ وَأَخَوَاتِهَا، وَخَبِرُ كَانَ وَأَخَوَاتِهَا، وَتَابِعُ
الْمَنْصُوبِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ بَيَانُ ذَلِكَ فِي أَبْوَابِهِ فَلَا حَاجَةَ بِنَا إِلَى إِعَادَةِ شَيْءٍ مِنْهُ.

بَابُ الْمَخْفُوضَاتِ مِنَ الْأَسْمَاءِ

ثُمَّ خُلِصَ بَعْدَ ذَلِكَ إِلَى الْمَخْفُوضَاتِ مِنَ الْأَسْمَاءِ فَقَالَ: (بَابُ الْمَخْفُوضَاتِ مِنَ الْأَسْمَاءِ، الْمَخْفُوضَاتُ ثَلَاثَةُ أَنْوَاعٍ: مَخْفُوضٌ بِالْحَرْفِ - أَيْ مَجْرُورٌ بِهِ - وَمَخْفُوضٌ بِالْإِضَافَةِ وَتَابِعٌ لِلْمَخْفُوضِ).

الِاسْمُ الْمَخْفُوضُ أَيْ الْمَجْرُورُ أَيْ الْمَكْسُورُ عَلَى ثَلَاثَةِ أَنْوَاعٍ ذَلِكَ لِأَنَّ الْخَافِضَ لَهُ إِمَّا أَنْ يَكُونَ حَرْفًا مِنْ حُرُوفِ الْخَفْضِ وَقَدْ ذَكَرَهَا الْمُصَنِّفُ لَوْ تَذَكَّرَ فِي بَدَايَةِ الْكَلَامِ عِنْدَمَا تَكَلَّمَ عَنْ أَنْوَاعِ الْكَلِمَةِ: اسْمٌ وَفِعْلٌ وَحَرْفٌ، وَذَكَرَ هُنَاكَ حُرُوفَ الْخَفْضِ.

وكَذَلِكَ فِي عِلَامَاتِ الْإِسْمِ فَذَكَرَ تِلْكَ الْأَحْرُفَ رَحْمَةً اللَّهُ عَلَيْهِ، وَذَلِكَ نَحْو: خَالِدٍ، مِنْ قَوْلِكَ: أَشْفَقْتُ عَلَى خَالِدٍ فَإِنَّهُ مَجْرُورٌ بِ(عَلَى) وَهُوَ حَرْفٌ مِنْ حُرُوفِ الْخَفْضِ.

وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ الْخَافِضُ لِلْإِسْمِ إِضَافَةً اسْمٍ قَبْلَهُ إِلَيْهِ.

فَإِمَّا أَنْ يَكُونَ الْخَفْضُ بِالْحَرْفِ وَهُوَ أَنْ يَتَقَدَّمَ الْإِسْمُ الْمَخْفُوضُ حَرْفٌ مِنْ حُرُوفِ الْخَفْضِ أَوْ حُرُوفِ الْجَرِّ، فَيَكُونُ حِينَئِذٍ مَخْفُوضًا بِالْحَرْفِ.

وَأَمَّا أَنْ يَكُونَ مُضَافًا لِاسْمٍ قَبْلَهُ فَهُوَ حِينَئِذٍ مَخْفُوضٌ بِالْإِضَافَةِ، فَيَكُونُ مَخْفُوضًا بِالْإِضَافَةِ، وَمَعْنَى الْإِضَافَةِ نِسْبَةُ الثَّانِي لِلأَوَّلِ تَقُولُ: (سَاحَةُ الْمَسْجِدِ) نِسْبَةُ الثَّانِي لِلأَوَّلِ، تَقُولُ: (جَاءَ غُلَامٌ مُحَمَّدٌ) مَخْفُوضٌ بِسَبَبِ إِضَافَةِ غُلَامٍ إِلَيْهِ جَاءَ غُلَامٌ، غُلَامٌ: مُضَافٌ، مُحَمَّدٌ: مُضَافٌ إِلَيْهِ.

وَأَمَّا أَنْ يَكُونَ الْخَافِضُ لِلِاسْمِ تَبِعِيَّتُهُ لِاسْمٍ مَخْفُوضٍ بِأَنْ يَكُونَ نَعْتًا لَهُ كَمَا تَقُولُ: أَخَذْتُ الْعِلْمَ عَنْ مُحَمَّدٍ الْفَاضِلِ.

أَوْ مَعْطُوفًا عَلَيْهِ نَحْوَ خَالِدٍ مِنْ قَوْلِكَ: مَرَرْتُ بِمُحَمَّدٍ وَخَالِدٍ.

أَوْ غَيْرُ هَذَيْنِ مِنَ التَّوَابِعِ الَّتِي سَبَقَ ذِكْرُهَا.

إِذَنْ؛ الْخَفْضُ إِمَّا أَنْ يَكُونَ بِالْحَرْفِ وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ بِالْإِضَافَةِ بِالتَّبَعِيَّةِ، وَالتَّابِعُ لِلْمَخْفُوضِ مَخْفُوضٌ.

فَذَكَرَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ الْخَفْضَ بِالْحَرْفِ فَقَالَ: (هُوَ مَا يُخَفِّضُ بِمِنْ، وَإِلَى، وَعَنْ، وَعَلَى، وَفِي، وَرُبَّ، وَالْبَاءِ، وَالْكَافِ، وَاللَّامِ، وَحُرُوفِ الْقَسَمِ وَهِيَ: الْوَوُ، وَالْبَاءُ، وَالتَّاءُ، أَوْ بِوَائِ رُبَّ، وَبِمُذْ، وَمُنْذُ).

فَهَذِهِ كُلُّهَا حُرُوفٌ خَافِضَةٌ يَعْنِي إِذَا وَقَعَ الْإِسْمُ بَعْدَهَا كَانَ مَخْفُوضًا أَيَّ مَجْرُورًا بِهَا، هَذَا هُوَ الْخَفْضُ بِالْحَرْفِ.

وَهَذَا مِنْ أَيْسَرِ مَا يَكُونُ! لِأَنَّكَ إِذَا عَرَفْتَ الْخَافِضَ أَيَّ الْحَرْفِ فَإِنَّكَ تَسْتَطِيعُ أَنْ تُعَرِّبَ الْإِسْمَ الَّذِي وَقَعَ بَعْدَهُ عَلَى أَنَّهُ مَخْفُوضٌ بِهِ، هَذَا يَسِيرٌ جِدًّا

وَلَكِنْ نَعْرِفُ الْحُرُوفَ الَّتِي تَخْفُضُ الْإِسْمَ إِذَا مَا دَخَلَتْ عَلَيْهِ.

النَّوعُ الْأَوَّلُ مِنَ الْمَخْفُوضَاتِ: الْمَخْفُوضُ بِحَرْفٍ مِنْ حُرُوفِ الْخَفْضِ،
حُرُوفُ الْخَفْضِ كَثِيرَةٌ.

نَسْأَلُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ أَنْ يَرْفَعَنَا فِي الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ بِالْإِيمَانِ وَالتَّقْوَى
وَالْعِلْمِ النَّافِعِ وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ؛ إِنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.

وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّم عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ.



جامع منہاج النبوة

www.menhag-un.com